

جواب على بعض الافتراءات

وتصحيح لمفاهيم خاطئة

كتبه :

أبو عبد الرحمن

عبد الله بن عمر بن مرعي بن بريك

حفظه الله



تمهيد

إن الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد ألا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً .

أما بعد :

فإن الله تعالى بعث محمداً بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون ، وفرّق بين الحق والباطل وبين الهدى والضلال وبين الغي والرشاد وبين طريق الجنة وطريق النار وبين أوليائه وأعدائه وبين المعروف والمنكر والطيب والخبيث والحلال والحرام ودين الحق ودين الباطل .

فليس لإحدٍ من الثقلين مهما عظم علمه وكثرت عبادته ووسع ملكه وسلطانه أن يعدل عما جاء به الرسول ﷺ إلى ما يخالفه في شيء من الأمور الدينية باطنها وظاهرها وشرائعها وحقائقها بل على جميع الخلق أن يتبعوه ويسلموا لحكمه، كما قال تعالى ﴿**فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا**﴾ (النساء ٦٥) .

فلهذا كان أفضل الخلق وأقربهم إلى الله وأهداهم وأسعدهم من كان أتبع لرسول الله ﷺ علماً وعملاً وظاهراً وباطناً وصدقاً وحقاً وأبغض الخلق وأبعدهم عن الله وأضلهم وأشقاهم من كان أبعد عن متابعة الرسول ﷺ علماً وعملاً ظاهراً وباطناً وكان حاله كذباً وباطلاً .

فمن خالف الرسول علماً وعملاً وظاهراً وباطناً كان مشابهاً لليهود والنصارى المغضوب عليهم والضالين.

والله هو المسؤول أن يجعلنا وإخواننا من الذين هم بكتاب الله يهتدون، ولله يؤمنون، وبحبل الله يعتصمون، ولإولياء الله يوالون، ولإعدائه يعادون، وفي سبيله يجاهدون، ولطريق المغضوب عليهم والضالين يجتنبون، وللسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان يتبعون.

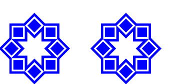
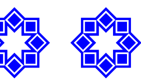


ما يحرص عليه شياطين الجن والإنس

وعن جابر بن عبدالله ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: {**إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم**}رواه مسلم (ح٥٠٣٠) .

قال النووي – رحمه الله – (أي في التحريش بينهم بالخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها) أهـ . وقال قبله – رحمه الله – (هذا الحديث من معجزات النبوة) أهـ ، وصدق – رحمه الله - .

فها نحن نرى ونسمع كما رأى وسمع من سبقنا من حرص شياطين الجن والإنس وأعداء الإسلام والسنة على إيغار الصدور وتفريق الكلمة وتمزيق الصف وجلب الخصومة وإيقاد الفتن بطرقٍ ماكرة، وأساليب مختلفة، وخُفْية شديدة، لا يدركها كثير من المسلمين، بل وتخفى على بعض أهل السنة السلفيين، وربما أعانهم على ذلك بعض من ينتسب إلى الخير أو كان في عِداد حملة العلم وطلابه، وربما اندسَّ فيهم بعض الغشاشين النمامين الكذابين،الذين لا يرقبون في مؤمنٍ إلاً ولا ذمة.

فساد الدين ومنشأ الفتن

لم يفسد الدين وتنشأ الفتن بشيء بمثل فساده بذهاب العلم أو قلته، وضياع العمل أو خفته، فهو من أعظم مفسدات الدين وبروز الفتن في البلاد وبين العباد .

وهل أمرْنا بالتعوذ في فاتحة الكتاب إلا من ذلك ، فقد أُمِرنا أن نقول في دعائنا ﴿**اهدِنَا الصِّرَاطَ المُستَقِيمَ . صِرَاطَ الَّذِينَ أَنعَمتَ عَلَيهِمْ غَيرِ المَغضُوبِ عَلَيهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ**﴾ (الفاتحة ٦-٧) .

فمن الأول (ذهاب العلم أو قلته) :

ما روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ: **{إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور العلماء ولكن بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالمٌ اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فافتوا بغير علم فضلوا وأضلوا}** البخاري (ح٩٨) ومسلم (ح٤٨٢٨).

وعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :**{سيأتي على الناس سنوات خداعات يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخوّن فيها الأمين وينطق فيها الرويبضة قيل: وما الرويبضة ؟ قال: الرجل التافة يتكلم في أمر العامة }** رواه أحمد (٢/٢٩١) وابن ماجه (٤٠٤٢) والحاكم (٤/٤٦٥) وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٨٨٧) .

ومن محاسن الكلام المنقول عن بعض الأعلام وتناقله أهل العلم في كتبهم ما نقل عن وزير الإمام المهدي علي بن القاسم حنش المتوفى سنة (١٢١٩هـ) في ترجمته أنه قال رحمه الله : (الناس على طبقات ثلاث :

فالطبقة العالية : العلماء الأكابر وهم يعرفون الحق والباطل وإن اختلفوا لم ينشأ عن اختلافهم الفتن لعلمهم لما عند بعضهم بعضاً .

والطبقة السافلة : العامة وهم على الفطرة لا ينفرون عن الحق وهم أتباع من يقتدون به إن كان محقاً كانوا مثله وإن كان مبطلاً كانوا كذلك .

والطبقة المتوسطة : هي منشأ الشر وأصل الفتن الناشئة في الدين وهم الذين لم يكبوا على العلم حتى يرتقوا إلى رتبة الطبقة العليا ولا تركوه حتى يكونوا من أهل الطبقة السافلة فإنهم إذا رأوا أحداً من أهل الطبقة العليا يقولُ بقولٍ لا يعرفونه مما يخالف عقائدهم التي أوقعهم فيها القصور فوّقوا إليه كلام التقريع ونسبوه إلى كل قول شنيع وغيَّروا فطر أهل الطبقة السفلى عن قبول الحق بتمويهات باطلة فعند ذلك تقوم الفتن الدينية على ساق)، أهـ .

قال الشوكاني – رحمه الله – (هذا معنى كلامه رحمه الله الذي سمعناه منه وقد صدق فإن من تأمل ذلك وجده كذلك) أهـ. (البدر الطالع ٤٧٣/١) ونحوه (حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر لعبد الرزاق البيطار ٤٧٧/١).

ونحو هذا كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن خطر ذهاب العلم (فحينئذٍ يصيرون في جاهلية بسبب عدم نور النبوة ومن هنا يقع الشرك وتفريق الدين شيعاً كالفتن التي تحدث السيف، فالفتن القولية والعملية هي من الجاهلية بسبب خفاء نور النبوة عنهم كما قال مالك بن أنس – رحمه الله – "إذا قلَّ العلم ظهر الجفاء ، وإذا قلت الآثار ظهرت الأهواء"، ولهذا شبهت الفتن بقطع الليل المظلم ولهذا قال أحمد – رحمه الله – في خطبته " الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة بقايا من أهل العلم) – تتمة الخطبة (يدعون من ضلَّ إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى يحيون بكتاب الله الموتى ويبصِّرون

بنور الله أهل العمى فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه وكم من ضالٍ تائه قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين ... إلخ) – ثم قال شيخ الإسلام (فإذا انقطع عن الناس نور النبوة وقعوا في ظلمة الفتن وحدثت البدع والفجور ووقع الشر بينهم كما في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال **{سألت ربي ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني الثالثة، سألته ألا يهلك أمتي بسنة عامة فأعطانيها ، وسألته ألا يسلط عليهم عدواً من غيرهم فيجتاحهم فأعطانيها ، وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها ...}** إلخ . (مجموع الفتاوى ١٧/٣٠٧-٣١٠) والحديث عن عامر بن سعد عن أبيه رواه مسلم (ح ٥١٤٥).

ومن الثاني (ضياع العمل أو خفته):

ما روى أحمد والترمذي بإسنادٍ صحيح وذكره شيخنا العلامة الوادعي – رحمه الله – في (الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ٢/١٥١) عن كعب بن مالك ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ **{ما ذئبان جائعان أرسلا في غنمٍ بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه}** ، وكما قال تعالى عن فرعون ﴿**مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ**﴾ (غافر ٢٩)، قال العلامة السعدي – رحمه الله – (رأى أن يستخفَّ قومه فيتابعوه ليقيم بهم رياسته ...إلخ).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – (وفي نفوس سائر الإنس والجن شعبة من هذا وهذا وإن لم يعن الله العبد ويهديه وإلا وقع في بعض ما وقع فيه إبليس وفرعون بحسب الإمكان، قال بعض العارفين "ما من نفسٍ إلا وفيها ما في نفس فرعون غير أنَّ فرعون قدر فأظهر، وغيره عجز فأضمر" وذلك أنَّ الإنسان إذا اعتبر وتعرَّف نفسه والناس وسمع أخبارهم رأى الواحد منهم يريد لنفسه أن تطاع وتعلو بحسب قدرته فالنفس مشحونة بحب العلو والرياسة بحسب إمكانها فتجد أحدهم يوالي من يوافقه على هواه ويعادي من يخالفه في هواه وإنما معبوده ما يهواه ويريده قال ﷻ ﴿**أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا**﴾ (الفرقان ٤٣)، (مجموع الفتاوى ١٤/٣٢٤).

وقال – رحمه الله – (وأيضاً مما يبين أن الإنسان قد يخفى عليه كثير من أحوال نفسه فلا يشعر بها، أنَّ كثيراً من الناس يكون في نفسه حب الرياسة كامن لا يشعر به، بل إنه مخلصٌ في عبادته وقد خفيت عليه عيوبه وكلام الناس في هذا كثير مشهور ولهذا سميت هذه الشهوة الخفية،قال شداد بن أوس: "يا بقايا العرب إن أخوف ما أخاف عليكم الريا والشهوة الخفية"، قيل لأبي داود السجستاني: ما الشهوة الخفية؟ قال: حب الرياسة فهي خفية تخفى على الناس وكثيراً ما تخفى على صاحبها) (مجموع الفتاوى ١٦/٣٤٦) .

وأثر شداد رواه ابن المبارك في الزهد (١٦٧٥) روي مرفوعاً وموقوفاً وحسنه بعض أهل العلم عن عباد بن تميم عن عمه بلفظ (يا نعايا العرب - ثلاثاً – إن أخوف ما أخاف عليكم الرياء والشهوة الخفية) (الصحيحة ح ٥٠٨).

وقال ابن القيم – رحمه الله تعالى – (اجتنب من يعادي أهل الكتاب والسنة لئلا يعديك خسرانه، احترز من عدوين هلك بهما أكثر الخلق، صاد عن سبيل الله بشبهاته وزخرف قوله، ومفتون بدنياه ورئاسته...) (الفوائد ص٧٤).

ومن احتياط أئمتنا ما رواه الخطيب في كتابه (شرف أصحاب الحديث ٢١٩) (عن سفيان الثوري: أحذركم ونفسي الشهوة الخفية وإنها لفي قولي لكم لا تأتوني ولو لم تأتوني لأتيتكم ولو لم أحدثكم لحدثت الجدران) .

ومما يروى عن الإمام عبدالله بن المبارك – رحمه الله – أنه كان يقول :

رأيت الذنوب تميت القلوب *** وقد يورث الذل إدمانها
وترك الذنوب حياة القلوب *** وخير لنفسك عصيانها
وهل أفسد الدين إلا الملوك *** وأحبار سوء ورهبانها

البـركـة مـع الأكـابـر

فبما سبق نعلم أن شفاء الداء وصحيح الدواء وإغلاق الفتن وزوال المحن إنما يكون على أيدي الأئمة الأعلام الربانيين أهل الرسوخ والصدق الأكابر حساً ومعنىً الذين أُمرنا بالرجوع إليهم كما قال تعالى ﴿**وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً**﴾ (النساء ٨٣)، وعن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ :**{البركة مع أكابركم}** رواه الحاكم (١/٦٠) بإسناد صحيح راجع (الصحيحة ١٧٧٨).

وعن عبدالله بن مسعود ﷺ أنه قال: (لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم وعن أمنائهم، فإذا أخذوا من صغارهم وشرارهم هلكوا).

وسئل عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري عن معناه فقال: (أي ما كان علماؤهم المشايخ لا الأحداث لأن الشيخ قد زالت عنه متعة الشباب وحدته وعجلته وسفهه واستصحب التجربة والخبرة فلا يدخل عليه في علمه الشبهة ولا يغلب عليه الهوى ولا يميل به الطمع ولا يستزله الشيطان استزلال الحدث ومع السن والوقار والجلالة والهيبة، والحدث قد تدخل عليه هذه الأمور التي أمنت على الشيخ فإذا دخلت عليه وأفتى هلك وأهلك)، (نصيحة أهل الحديث للخطيب ص٣٠) .



فصل

هذا جواب عن نصائح قدّمت لي في بعض الدروس العامة ونشرت في أشرطة ومذكرة لأخينا الشيخ يحيى الحجوري وفقني الله وإياه وسائر الإخوان لنافع العلم وصالح العمل ينقد فيها أموراً قدَّمها نصيحة وغيرة، نقلها له بعض من يثق به كما قال.

آمل أولاً أن يعيد النظر في طريقة نصحه لإخوانه بما لا يكون فيه الشر لدعوتنا مع تربص الأعداء وشماتتهم وتصحيح فهمهم فينا، وقد سئل شيخنا العلامة الوادعي – رحمه الله – في شريط أسئلة شباب حضرموت كما في (غارة الأشرطة ١/٧١) :

سؤال / ما الفرق بين الجرح والنصح ؟

الجواب / الفرق بين الجرح والنصح أن النصح يمكن أن يكون سراً بين الناصح والمنصوح ويكون برفق ولين ﴿**فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى**﴾ (طه ٤٤) .

أما الجرح فيمكن أن يدون في الكتب ويذكر في المجالس ؛ علماؤنا المتقدمون رحمهم الله جمعوا بين هذا وذاك فالإمام الذهبي رحمه الله يقول : رتن وما رتنٌ دجال من الدجاجلة ادعى الصحبة بعد ستمائة عام **...**) إلخ .

أليس الأكمل والأرفق بدعوتنا أن تصلني هذه النصائح قبل هذا النصح العام والشريط، فكيف وقد أثمرت من المفاسد ما لا يخفى على منصف من الخاصة والعامة، مع ما فيها من الكذب والبهتان والافتراء التي لا يرضى بها كل من عرف الضوابط الشرعية التي بها يعرف ما يصح أن يروى وما يجب أن يطوى، والقواعد المرعية التي تقتضي مراعاة المصالح فتجلب، والمفاسد فتدفع ، فمصلحة التأليف في الدين من المصالح العظيمة التي راعاها الشرع فضلاً عما ينبغي أن يتحلى به حملة العلم ونقلته وليس المقصود الجواب عن هذا الافتراء والكذب، فالكذابون والمفترون والنمامون لهم أسوة بأمثالهم من أهل الإفك والزور قال تعالى ﴿**إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُم مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ (النور ١١)، ولكن المقصود الانتصار لله ولكتابه ولرسوله ولدينه وبيان جهل الجاهلين الذين يتكلمون في الدين بالباطل وبغير علم فتتغير بذلك الحقائق وتضيع المعالم فمن الواجب الكفائي الذي أوجبه الله على أهل العلم تبيين الهدى من الضلال والصواب من الخطأ والحق من الباطل.

فما كان من تهكم وغمص وغمط وسخرية أو بهتان أو سب فنقول حسبنا الله ونعم الوكيل وعند الله تجتمع الخصوم وأعوذ بالله من أن أشفي غيظي بسقم ديني فأخسر الدنيا والآخرة وذلك هو الخسران المبين.

وليس المقصود أيضاً العدوان على أحد لا الناصح ولا غيره من الشهود الذين أعلم أن منهم من شهد متأولاً ومنهم من شهد كاذباً مفترياً فلا أبخس أحداً حقه ولا أخص أحداً بما لا يختص به مما يشركه فيه غيره بل المقصود الكلام بموجب العلم والعدل والدين كما قال تعالى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾ (المائدة ٨)، وليس المقصود أيضاً ذم شخص معين بل المقصود بيان ما يذم وينهى عنه ويحذّر عنه من الخطأ والضلال والظلم والصد عن دين الله، و لم أكن لأُشهر وأُظهر هذا الجواب إلا بعد أن انتشرت وأُظهرت هذه الإفتراءات في البلاد وخارجها مع ما أثمرت من الفرقة والخلاف والفتن ما أوجب أداء الواجب الشرعي في مثل هذا المقام والله المستعان .

فصل

قال الناصح : ((**بلغني ياشيخ سالم أن عبدالله عمل إعلاماً واسعاً أن عنده مركز سنة يدرّس فيه كذا وكذا والحقيقة أن عنده مركز حاسوب ويأتي الإخوة الأعاجم من دول شتى باعتبار أن هذا المركز يسير على مراكز السنة وعلى طريقتها وأسلوبها في التعليم**)) .

والجواب عليه من وجوه :

الأوّل: أما اتصاله بالشيخ سالم في هذه النصيحة فيجيب عنها الشيخ سالم – حفظه الله – في مذكرته .

الثّاني : قوله ((**بلغني أن عبدالله عمل إعلاماً واسعاً ... ألخ**))، قد بُيِّنَ للناصح أن الإعلام لم يكن من عبدالله ولا إخوانه في المركز لأن هذه الكلمة العامة ((**إعلاماً واسعاً**)) التي بُلغها الشيخ سالم – حفظه الله – هي في تزكية أحد المشايخ لمعهد اللغات والحاسوب حين سأله بعض الأعاجم فنشروه في موقع من المواقع الأعجمية دون علمنا فهو في موقع أعجمي ونُشِرَ بغير علمنا وسؤال في شيء يتعلق بهم وفي مسمّى ضيّق وهو السؤال عن معهد اللغات والحاسوب وسألوا يستنصحون لأنفسهم وإخوانهم بما يعينهم على هجرة سليمة آمنة بعيدة من الفتن الدينية والدنيوية وهذه صورة السؤال والجواب :

عنوان الدرس .... اليوم .... / / ١٤ هـ
Subject الموافق .... Day .... Date / / ٢٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

فضيلة الشيخ الوالد عبيد بن عبدالله الجابري حفظكم الله
ورعاكم وسدد في الخير خطاكم
إن أبناءكم من بلاد أوروبا وأمريكا ونحوها يرغبون في
الهجرة وتعلم العلم الشرعي ويشق عليهم البقاء
في بلاد المسلمين وبالخصوص في اليمن . والتعلم في مراكز
العلم ولا يمكنهم الحصول على الإقامة فيها إلا أن يلتحقوا
بشيء من المعاهد والمراكز المرخص لها كمعاهد اللغات
ومراكز الحاسوب وحرصاً منا على إخواننا هل تنصحونهم
بالالتحاق بمثل هذه المراكز والمعاهد مع العلم أنه
يوجد مراكز للغات والحاسوب يشرف عليها إخواننا
أهل السنة كمركز يمن الخير للغات والحاسوب الذي
يشرف عليه إخواننا في دار الحديث بالشحر ويمكنهم بها
الإقامة في اليمن وتعلم العلم الشرعي عند أهل السنة فما
توجيهكم ونصيحتكم حفظكم الله .

الجواب : الحمد لله . أنصح أبناءنا من المسلمين في
أوروبا وأمريكا أن يلتحقوا بمراكز الحاسوب واللغات
التي يشرف عليها أهل السنة ومنها مركز يمن الخير الذي
يشرف عليه أخونا عبدالله بن عمر بن مرعي .

أملاه : عبيد بن عبدالله بن سليمان الجابري
المدرس بالجامعة الإسلامية سابقاً
التاسع من رجب عام [illegible]

عبيد الجابري

الثالث: لو قُدِّرَ أن قوله ((**إعلاماً واسعاً**)) كان مع الشيخ سالم في إعلانات عن دار الحديث في الشبكة وهذا لم يكن لكان ينبغي ألا ينسب إلى عبدالله ولكن ينسب إلى المختصين بهذا العمل تأدباً بأدب الإسلام وأمانةً في النقل .

ولو قُدِّرَ أن هذه الإعلانات إعلانات لدروس الدار فحق السني السلفي أن يفرح بذلك نصرةً للسنة وأسوةً بغيرها من المراكز التي لها إعلانات ومواقع .

الرابع: قوله ((**أن عنده مركز سنة يدرّس فيه كذا وكذا وكذا والحقيقة أن عنده مركز حاسوب ... ألخ**))، آمل إعادة النظر في هذه الكلمة التي ما تجرأ أن يرمي الأعداء من صوفية قبورية وحزبية تكفيرية وغيرهم بها دار الحديث بالشحر لأنهم لو فعلوا لكابروا الحق وشهدوا على أنفسهم بالكذب لِعلمِ القاصي والداني والقريب والبعيد ومن في البلد وخارجه إلى الجهد المبذول الذي يقوم به هذا المركز من مراكز السنة في اليمن، وهذه بعض الدروس التي تُدرّس حالياً في دار الحديث لعلكم تعيدون النظر في كلمتكم :

أولاً: دروس أبي عبدالرحمن عبدالله بن عمر :

قراءة وتعليق في (**تفسير القرآن العظيم لابن كثير**) – تعليقات على (**سنن الترمذي**) – **الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح** لشيخ الإسلام ابن تيمية – **متن التصريف** للعزي – تعليق على (**الصحيح المسند** للإمام مقبل الوادعي) – تعليق على (**الجامع الصحيح في القدر** للإمام مقبل الوادعي) – شرح (**أصول التفسير للشيخ العثيمين**) – شرح (**اللآلئ البهية في شرح لامية لابن تيمية**) – تعليق على (**مختصر سيرة الرسول** ﷺ للشيخ محمد بن عبد الوهاب) – شرح كتاب (**صحيح البخاري**) – شرح (**تيسير العلام بشرح عمدة الأحكام** للبسام) – شرح (**القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة** للسعدي) – شرح (**الدرر البهية** للشوكاني) – تعليق على كتاب (**العلو للذهبي**) – شرح كتاب (**شرح العقيدة الواسطية** للهراس) .

ثانياً: دروس الأخوة الأفاضل طلبة العلم بدار الحديث بالشحر حفظهم الله تعالى :

شرح **تلخيص التدمرية** – **قواعد الإملاء** – شرح (**التحفة الوصابية بتسهيل الآجرومية**) – شرح (**شرح بلوغ المرام**) – شرح كتاب (**آداب المشي إلى الصلاة**) – **شرح السنة للبربهاري** - شرح **مذكرة في أصول الفقه** - شرح (**كتاب التوحيد** للإمام محمد بن عبد الوهاب) - **الرائد في علم الفرائض** - شرح **المتممة في النحو** - **القراءة والكتابة** - **التجويد والتلقين** - **الأصول الثلاثة** - **كتاب التوحيد** - **الدرر البهية** للشوكاني - شرح **الأصول السنة** - **أصول الإيمان** للشيخ محمد بن عبد الوهاب - شرح **الأدب المفرد** - شرح **عمدة الأحكام** - **دروس في البلاغة الواضحة** - **التحفة السنية** - **نزهة النظر** .

وكذلك حلقات القرآن الكريم والتجويد بعد العصر والمغرب كل الاسبوع إلا الخميس والجمعة .

وكذلك دروس الطلاب والطالبات للدراسة الصباحية والمسائية .

وهناك محاضرة اسبوعية يوم الجمعة وأحياناً الخميس والجمعة في الشحر وخارجها .

كما تفتح دروس جديدة عند انتهاء الدروس القديمة ، أو عند الطلب .

وكما توجد دروس لغير الناطقين بالعربية على مستويات مختلفة .

وهذه دروس النساء بدار الحديث بالشحر :

التحفة السنية شرح المقدمة الآجرومية - الكواكب الدرية - قطر الندى - ملحة الإعراب - الأصول الثلاثة - كشف الشبهات - القواعد الأربع - نواقض الإسلام - فضل الإسلام - شرح بلوغ المرام - شرح عمدة الأحكام - القواعد الفقهية - القواعد والأصول الجامعة - الورقات - منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين - حائية ابن أبي داود - الباعث الحثيث - قصص الأنبياء - الفصول في سيرة الرسول - الرائد في علم الفرائض - قراءة في مختصر منهاج القاصدين - القول المفيد - صفة صلاة النبي ﷺ - صفة وضوء النبي ﷺ - كتاب التوحيد – البيقونية - لامية شيخ الإسلام ابن تيمية - الأصول الستة - شرح بداية الدراري - أحكام الجنائز - القول المبين في أخطاء المصلين - من بدع وأخطاء المصلين .

الخامس: قوله ((**ويأتي الإخوة الأعاجم من دول شتى ... التعليم**))، وبعد الإطلاع على ما سبق من دروس دار الحديث بالشحر فهل من كلمة إنصاف يحق فيه الحق بأن دار الحديث أسوة بغيره من مراكز السنة في اليمن .



فصل

قال الناصح : **((ويأتي الإخوة الأعاجم من دول شتى باعتبار أن هذا المركز يسير على مراكز السنة وعلى طريقتها وأسلوبها في التعليم لوجه لله سبحانه وتعالى ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾ وفي الآية الأخرى ﴿مَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ﴾، ثم بعد ذلك يأخذ منهم مبلغاً من المال فيصير معهد استثماري معهد استثمارياً ولم يسر على ما يسير عليه إخوانه في الدعوة إلى الله في مراكزهم وإن كان يعطيهم بعض الدروس ربما غير ذلك لكن لا نحب له هذا وأن تشوه الدعوة وأنه مركز ولكنه يأخذ منه كذا وكذا وهو عبارة عن استثماري الاستثماريون في صنعاء في كذا في عدن))**، هكذا لفظه وشكله كما سُمِع .

الجواب :

الأول : يعلم الناصح تماماً وقد أُبلغَ مراراً أن المال يؤخذ من قبل إدارة معهد اللغات والحاسوب فليس دار الحديث تأخذ هذه الأجرة فضلاً أن عبدالله يأخذ الأجرة على التعليم ولا يخفى عليكم ما في هذا التوسع في اللفظ والمعنى من الظلم العظيم وقلة الأمانة خصوصاً وأن الأمر قد طُرِقَ مراراً وبُيِّنَ تماماً بما لا يقع معه الشك ولو كان الشك لوجب التثبت من أهل الشأن مباشرة من دون وسائط لما في ذلك سلامة دعوتنا من الخلاف والشر والفتنة فضلاً أن يكرر وقد سبق أن طرقتم هذا الأمر ودخل عليكم بعض الناصحين الموضحين فوعدتموهم بأن لا كلام بعد ذلك اليوم، والله المستعان، فكيف إذا انضاف التواتر أن دار الحديث بالشحر لا تأخذ الأجرة على التعليم علم ذلك العام والخاص والقريب والبعيد ويقتضيه حسن الظن الذي أُمِرَ به المسلم ، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **{إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث}** رواه البخاري (٤/٧٧٤) ومسلم (ح٢٦٤٦)، ولو قدِّر أنه وقع شك أو كذب مفتري ظُنَّ به ظن حسن لم يكن ذلك مبرراً للتعجل بالكلام في الملأ فلا يخفى وجوب التثبت في مثل هذا المقام درءاً للمفاسد والفتن وحفاظاً على الإجتماع والألفة والأخوة وبقاءاً على أصل السلامة مع كثرة القرائن التي توجب التثبت، والله ﷻ يقول ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾ (الحجرات٦)، فكيف وفيه تهمة لدين وعرض أخ من إخوانك ليكن من عامة المسلمين فضلاً أنه طالب علم أو داعي إلى الله ، فآمل إعادة النظر في ذلك وفقنا الله وإياك .

الثاني: أُخبرتم مراراً وبُيِّنَ لكم بما ليس معه شك بأن المال الذي يؤخذ من الإخوة الأعاجم من معهد الحاسوب واللغات هو تكاليف الإقامة وأجرة الدراسة المؤقتة الملزمة من جهة الاختصاص في الدولة التي بها يصح انتساب الطالب للمعهد وحصوله على الإقامة منه، وهذا هو المقصود من إنشاء المعهد والتحاق الطلاب مع ما لا يخفى عليكم مما أخبرتم به أن تكاليف الإقامة في هذا المعهد دون المعاهد الأخرى بكثير تسهيلاً وإعانةً من إدارة المعهد لإخوانهم المهاجرين بما يعينهم على العلم الشرعي والبقاء في بلاد الإسلام بصورةٍ آمنة سليمة تعينهم على الدين والدنيا وموافقة للثوابت الشرعية في طاعة ولاة الأمور في هذا الباب مادام في غير معصية الله فضلاً عن المفاسد التي تدفع بسلوك هذا السبيل .

الثالث: بل إن المعهد يجتهد في تخفيف التكاليف على الطلاب إعانةً لهم، فبينما تُلزم المعاهد الأخرى الطالب بأجرة الدراسة ما دامت إقامته مستمرة على المعهد، فإن معهد الشحر لا يلزم بهذا الإلزام فهو يخفف من سنة إلى ستة أشهر، فمن ستة أشهر إلى ثلاثة أشهر ، ومن ثلاثة إلى شهر في تفاصيل يعلمها الملتحقون ، بل إن المعهد يصبر على المعسرين ويتحمل التكاليف عنهم وكم قد تراكمت الديون بسبب هذا وغيره ، فبدلاً من أن يشكر له هذه الوقفة وأن نكون يداً واحدة في

التعاون على الخير نجد من يكيل التهم ويختلق الأكاذيب والإفتراءات بما يكذبه الواقع ، فيعلم المنصفون الكذب فتكون فضيحة الدنيا قبل الآخرة، نسأل الله السلامة والعافية .

الرابع: أن الأجرة التي يأخذها المعهد أسوة بغيره من المعاهد الأخرى والتي يأخذ أضعاف ما يأخذ هذا المعهد ومن تلك المعاهد الأخرى المعهد الذي يسير بإقراركم وتزكيتكم التي حذفت من الموقع في هذه الأيام! ، فما كان جواباً لهذا المعهد وإعذاراً لهم فإخوانك الذين اتهمتهم لهم نصيب من الجواب والإعذار فإن سحبت تزكيتك وإقرارك لهم فإن إخوانك الذين اتهمتهم لهم نصيب من السكوت، فإما أن تسكت عنهما جميعاً وإما أن تتكلم فيهما جميعاً، فكلهم أهل سنة يخاف أن يشوهوا الدعوة، مع أننا لا نوافقك في هذا المفهوم .

الخامس: إن معهد اللغات والحاسوب في الشحر وهكذا الظن بسائر المعاهد الأخرى للغات والحاسوب لأهل السنة في اليمن وغيرها أنها تُنشأ إعانةً لإخوانهم بما ينتفعون به ديناً ودنيا، وموافقة للثوابت الشرعية في طاعة ولاة الأمور في هذا الباب مادام في غير معصية الله فضلاً عن المفاسد التي تدفع بسلوك هذا السبيل، وحسن الظن الذي يجب أن يكون عليه المسلم يقضي تقديم ذلك، فكيف وقد أُخبرت بأن إخوانك في الشحر لم يكن لهم حاجة في إنشاء هذا المعهد ولكن لطلبٍ حثيث من إخوانهم الأعاجم الذين ضاقت بهم السبل في بلاد الكفر وطلبوا الإعانة في الهجرة إلى بلاد الإسلام بوجودٍ صحيح يضمن لهم الإستقرار والإستمرار على الخير الذي يحبون من السلامة في دينهم وتعلم أحكام شرعهم فكان المعهد بعد مشاورة أهل العلم وحثهم، فكيف إذا انضاف ما انتفع به بعض المسلمين عموماً وأهل السنة خصوصاً، فلا يخفى عليكم ليس كل أهل السنة يطيقون التفرغ والإستمرار في طلب العلم ولا كل أهل السنة طلبة علم فضلاً عن عامة المسلمين فللناس أعمال وتخصصات في هذا المجتمع الواسع يستدعي مشاركة بعض أهل السنة من أمثالهم أو من هو أحسن حالاً منهم من أن يعينهم على الاستمرار على الخير والزيادة فيه، وهكذا باب البطالة الذي يسد بعضه بإيجاد مثل هذه المعاهد في حدود الشرع وهذا في الحقيقة لا يحتاج إلى بسط وتوضيح عند كل من له إنصاف .

خلاف أهل العلم في أخذ الأجرة على التعليم والتدريس

السابع: سبق وعلم أن من المجازفة والظلم اتهام عبدالله بأنه يأخذ أجرة على التعليم ، ثم هب أنه أخذ الأجرة على التعليم – وحاشا والله أنَّ ذلك يكون – هل يحكم عليه بحزبية ؟ كيف ولا يخفى عليك ما بوَّب به علماؤنا وذكروه في كتبهم من خلاف أهل العلم في مسألة أخذ الأجرة على تعليم القرآن وتعليم الحديث، فماذا يقال عن هؤلاء أحزبيون هم ؟؟! .

فهذا هشام بن عمار الإمام الحافظ ذكر في ترجمته أنه كان يبيع الحديث كما ذكره الذهبي وذكر ابن عدي في (الكامل) قال سمعت قسطنطين بن عبدالله مولى المعتمد يقول: حضرت مجلس هشام بن عمار فقال المستملي من ذكرت فقال أخبرنا بعض مشايخنا ثم نعس، ثم قال له من ذكرت فنعس، فقال المستملي لا تنتفعوا به، فجمعوا له شيئاً فأعطوه فكان بعد ذلك يملي عليهم حتى يملوا) (السير ١١/٤٢٠ – ٤٢٦).

وبوَّب الخطيب البغدادي – رحمه الله تعالى – في كتابة (الكفاية) باب كراهة أخذ الأجر في التحديث، ثم ذكر بعده باب ذكر بعض أخبار من كان يأخذ العِوض على التحديث .

فأمل إعادة النظر في هذه الأحكام .

وأشار ابن قدامة - رحمة الله – في (المغني ١٢/٩٩): (ورخَّص في أجور المعلمين أبو قلابة وأبو ثور وابن المنذر... ألخ).

وقال القرطبي – رحمه الله تعالى – كما في (تفسيره ٣٣٥/١) : (وقد اختلف العلماء في أخذ الأجرة على تعليم القرآن والعلم لهذه الآية وما كان في معناه فمنع من ذلك الزهري وأصحاب الرأي وقالوا لا يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن ...... وأجاز أخذ الأجرة على تعليم القرآن مالك والشافعي وأحمد وأبو ثور وأكثر العلماء لقوله عليه السلام في حديث ابن عباس ﷺ – حديث الرقية – {**إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله**} أخرجه البخاري ، وهو نص يرفع الخلاف فينبغي أن يعول عليه) أهـ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – (ولهذا لما تنازع العلماء في أخذ الأجرة على تعليم القرآن ونحوه كان فيه ثلاثة أقوال في مذهب الإمام أحمد وغيره: اعدلها أنه يباح للمحتاج ، قال أحمد: أجرة التعليم خير من جوائز السلطان ، وجوائز السلطان خير من صلة الإخوان) (مجموع الفتاوى ١٩٢/٣٠) .

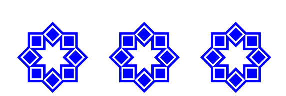
وفي (الإنصاف ٢٠/١٣) للمرداوي – رحمه الله – (وأطلق في الفروع في باب الإجارة في جواز أخذ الأجرة على تعليم الفقه والحديث الوجهين كما تقدم هناك).

وقال في (روضة الطالبين ٢١١/٢): (ولا يبعد أخذ الأجرة على ذكر الله تعالى كتعليم القرآن ... إلخ).

وقال شيخنا عبد العزيز بن عبد الله بن باز – رحمه الله تعالى – في جوابه عن السؤال الآتي (ما حكم أخذ الأجرة على تحفيظ القرآن الكريم حيث إن لدينا إماماً في قريتنا يأخذ أجراً على تحفيظ القرآن للصبيان ؟ الجواب: لا حرج في أخذ الأجرة على تعليم القرآن وتعليم العلم لأن الناس في حاجة إلى التعليم ولأن المعلم قد يشق عليه ذلك ويعطله التعليم عن الكسب، فإذا أخذ أجرةً على تعليم القرآن وتحفيظه وتعليم العلم فالصحيح أنه لا حرج في ذلك ... إلخ). (مجموع فتاوى ومقالات ابن باز ٣٤٧/٥) .

هذه إشارات من بعض كلام أهل العلم في المسألة وليس هذا موضع بسط هذه المسألة ولو بسطت بمسائلها وتفاصيلها وفروعها لجمعت في مجلد .

فهل يحكم على من قال بأحد القولين المشهورين في المسألة بالجواز مطلقاً أو بالجواز بشروط وفي تفاصيل معينة هل يحكم على هؤلاء بأنهم حزبية ؟ فكيف إذا علم – كما سبق – أن عبدالله المفترى عليه لم يقل بهذا القول أصلاً فضلاً أن يكون قد عمل به ، وكيف أيضاً إذا علم أنَّ في هذا تشويهاً للدعوة وإضراراً بها وتجرئ السفهاء والأعداء فضلاً عن الغمط والغمص الذي لا يليق بالمسلم فكيف بأهل العلم ، فآمل تصحيح الموقف، والظلم ظلمات يوم القيامة .



فصل

قوله:**((وأنه مركز ولكنه يأخذ منه كذا وكذا وهو عبارة عن استثماري الاستثماريون في صنعاء في كذا في عدن)).**

وزاد في شريط (أداء الواجب المفروض): **((وهكذا أيضاً لوحات مثل جمعية الحكمة على الجدار مركز التقوى للحاسوب والعلوم الشرعية .... وهكذا أيضاً مركز التقوى للعقارات ماشاء الله على هذا المركز)).**

الجواب :

الأول: عُلِمَ مما سبق حقيقة مركز تعليم اللغات والحاسوب، وأن المنصف الذي يراقب الله تعالى ويخضع للحق لا يتردد في إسداء الشكر للأخوة الذين بذلوا من أوقاتهم وأموالهم ما كان خدمةً لإخوانهم وإعانةً لهم للخير، فضلاً عن مجالات جديدة للدعوة انفتحت كانت سبباً في دخول السنة في جهات شتى وفي حدود الضوابط الشرعية لا تمييع ولا حزبية ، فلو سألت كم من موظفي الجهات الحكومية الذين جاءوا إلى المعهد لدراسة علوم اللغة أو الحاسوب فكان سبباً في تعرفهم على السنة وحبهم لها ولأهلها، أو بعض إخواننا الأعاجم الذين ساهموا في التدريس في بعض الشركات النفطية طلباً للرزق ودعوةً إلى الله، فنُشِرَ بسببهم الإسلام في بعض الأعاجم فضلاً عن الدعوة إلى السنة وتصحيح الكثير من المفاهيم، مع ما يصاحب ذلك من توزيع المطويات والكتب والنصح المستمر خصوصاً وأنهم يدخلون باسم مدرس ، فآمل إعادة النظر في هذه الأحكام .

الثاني: فهمنا من بعض هذا النقد مع إقرار بعض الشهادات التي سجلت أنكم تقرون منع وتحريم مثل هذه المعاهد ، فهذا الذي يدندن به الشهود، فإن كنت ترى حرمة مثل هذه المعاهد أو كراهتها فنأمل أن تبينوا لنا بدليلٍ شرعي وبيانٍ علمي، فضلاً أن يكون من خصال الحزبية التي نحتاج أن تبينوا لنا ولإخواننا جميعاً في أي مرجعٍ أو كتاب أو عن أي عالمٍ أو شيخ كان مثل هذا الحكم ؟ وفقنا الله وإياك .

الثالث: قولك : **((وهكذا أيضاً لوحات مثل جمعية الحكمة على الجدار مركز التقوى للحاسوب والعلوم الشرعية)) .**

ننبه أنه لا يوجد اسم "مركز التقوى للحاسوب والعلوم الشرعية" ولا يخفى عليكم ما في هذا الأسلوب من السخرية مع مخالفته للواقع فنطلب التأمل حتى لا يُؤثر تعجّل أو كذب عنكم فضلاً أن توجد لوحة بهذا الاسم ، وإعلانات مثل إعلانات جمعية الحكمة .

الرابع: إذا كان إخوانك يرون إباحة مثل هذه المراكز للغات والحاسوب مع التنبيه أنهم لا يخطون خطوة وإلا ويستفتون أكابر أهل العلم فلا ضير بعد ذلك أن تعلق لوحة باسم المركز أسوةً بغيرها من المراكز ومنها ذاك المركز الذي بقيت تزكيتك له سنوات طويلة ! ، فنأمل التدقيق في الألفاظ والأحكام وفقنا الله وإياك .

الخامس : قولك: **((وهكذا أيضاً مركز التقوى للعقارات ماشاء الله على هذا المركز))**، وهذا كذلك من الكذب والافتراء، وموافقة الاسم لا يدل على نسبته لإخوانك بمسجد التقوى بدار الحديث بالشحر، هذا لتعلم أن الذين ينقلون لك الأخبار ليسوا هم محل أهلية فضلاً عن ضعف الأمانة التي تقتضي التثبت، ونحن نخشى بتعجلك وعدم تثبتك أن يصح فيك قول القائل :

ومن يكن الغراب له دليلاً *** يمر به على جيف الكلاب

فـ (مكتب) التقوى للعقار وليس (مركز) ينتبه للفظ، فهو لبعض الإخوة الذين لهم أصل بنفس المسمى في أرض الحرمين ، فكان الذي في الشحر فرعٌ عن ذاك فإن أحببت أن تتثبت فأرسل من يتثبت، ولكن بعد ماذا !! .

وقد بسط الإخوة كشف هذه الشهادة الكاذبة وغيرها من الشهادات من الموسوسين وأهل العجلة وضَعف الأمانة في مذكرة (الرد المنشود على مجازفات وأكاذيب أبي بلال والشهود).

مشروعية الأحباس والأوقاف وجوازها

السائل: هب أن إخوانك في دار الحديث بالشحر أنشأوا مشاريع هي أوقاف تنفق على هذه الدار ولا يخفى عليكم النفقات التي يحتاجها المركز للمطبخ وللمدرسين والمدرسات وأجور المواصلات ورواتب العاملين وغير ذلك مما هو معلوم، فهل ترون في ذلك بأساً ؟ ، أم هذا من القربات التي كان ولا يزال المسلمون يتنافسون في إقامتها، فما أكثر المدارس والمساجد والأربطة الموقوف عليها قديماً وحديثاً .

فهذا شيخنا محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله تعالى – قد أنشأ أوقافاً بتعاون مع بعض المحسنين على كفالة طلاب العلم عنده، ولا زالت هذه الأوقاف موجودة إلى يومنا هذا يعرفها من يعرف مدينة عنيزة، وهكذا أوقاف مكة والمدينة على الحرمين وطلاب العلم فيهما وبإقرار ونظارة العلماء فيهما لا يخفى أمرها على العارفين .

بل دار الحديث بدماج كان لها مزرعة دجاج يستعينون بها على المركز في أيام شيخنا – رحمه الله تعالى – لا أدري هل أدركت ذلك؟ فإننا قد أدركنا إحدى المزرعتين قبل أن تحول بيوتاً للطلاب كاملةً كحالها اليوم، ولا زالت آثارها موجودة لمن دقق ذلك وتأمل، وهل قيل المزرعة تفريقاً عن المكتبة إلا لمزرعة الدجاج التي كانت، فهل كان شيخنا – رحمه الله تعالى – ومن سبقه من العلماء من اللاهثين خلف الدنيا ؟ وممن يسير على خط الحزبية؟ فآمل إعادة النظر في هذه الأحكام والمجازفات المتتابعة والتهويل ، وفقنا الله وإياك .

فإن كنت تقول بالمنع فغيرك يقول بالجواز .

قال ابن حزم – رحمه الله – كما في (المحلى ٨٢/١٠): (والتحبيس وهو الوقف جائز في الأصول من الدور والأرضين بما فيها من الغراس والبناء ...وخالفنا في هذا قوم فطائفة أبطلت الحبس مطلقاً وهو قول شريح وروي عن أبي حنيفة وطائفة ...). أهـ .

قال القرطبي – رحمه الله تعالى – كما في (تفسيره ٣٣٩/٦) (وجمهور العلماء على القول بجواز الأحباس والأوقاف ما عدا أبا حنيفة ... إلخ). كذا قال – رحمه الله – .

وقال ابن قدامة كما في (المغني والشرح الكبير ٢٠٦/٦) : (فصل:والقول بصحة الوقف قول أكثر أهل العلم من السلف ومن بعدهم، قال جابر: لم يكن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ ذو مقدرة إلا وقف ، و لم يره شريح وقال: لا حبس عن فرائض الله، قال أحمد: هذا مذهب أهل الكوفة وحديث ابن عمر حجة على من خالفه وهو صريح في الحكم مع صحته وقول جابر نقلٌ للإجماع فلا يلتفت إلى خلاف ذلك) .أهـ .

بل قد يكون من القُرَب العظيمة التي ينصر بها الدين، كما ذُكِرَ في ترجمة عبدالله بن المبارك – رحمه الله تعالى – (عن حبان بن موسى قال عُوتِبَ ابن المبارك فيما يفرق من المال في البلدان دون بلده، قال: إني أعرف مكان قوم لهم فضل وصدق طلبوا الحديث فأحسنوا طلبه لحاجة الناس إليهم احتاجوا، فإن تركناهم ضاع علمهم وإن أعنّاهم بثوا العلم لأمة محمد صلى الله عليه وسلم، لا أعلم بعد النبوة أفضل من بث العلم)، (السير للذهبي ٣٨٧/٨).

وبعد هذا يُعلم حقيقة تلك الشهادات والأحكام التي أطلقها بعض الشهود زوراً وبهتاناً ، كيف إذا عُلِم أن هذه القضايا المذكورة ليس لها أصل، ولو قُدِّرَ أن لها أصلاً فوجب حملها على المحمل الصحيح الحسن الذي يقتضيه خلق المسلم فضلاً عن

طالب العلم ، فما كان من همز ولمز وطعن في عرض وأمانة وديانة وأحكام فالله حسبهم وهو يحكم بين عبادة فيما فيه يختلفون .



فصل

قوله في شريط (أداء الواجب المفروض) ((... **عبدالله مرعي** - كلمة غير واضحة - **وراء الدنيا بشدة بشدة،صندوق وعقارات**)) .

وقال في شريط (عبدالله مرعي يسير على خط الحزبية) **((أخ يقول كان يدرس هناك عند عبدالله مرعي ويوجد عنده صندوق صغير . صندوق صغير يرجع صندوق كبير ، الصغير والكبير سواء هذه ما نمشي دعوتنا عليها))** .

الجواب :

الأول: قوله **((عبدالله مرعي** - كلمة غير واضحة - **وراء الدنيا بشدة بشدة))**، قال الله تعالى ﴿**مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ**﴾ (ق ١٨)، وقال النبي ﷺ **{ومن خاصم في باطلٍ وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى يترع، ومن قال في مؤمنٍ ما ليس فيه حُبِسَ في ردغة الخبال حتى يأتي بالمخرج مما قال}** رواه أحمد (٢/٧٠) وأبو داود (٢/١١٧) والحاكم (٢/٢٧) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، وذكره شيخنا العلامة الوادعي – رحمه الله – في (الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ١/٥٩٤) .

باب الدعاوى لا يسدها ما بين المشرق والمغرب، وقد قال النبي ﷺ **{لو يُعطى الناس بدعواهم لأدعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدَّعى عليه }** رواه مسلم (ح ٣٢٢٨) والبخاري نحوه (ح٤١٨٧)، عن ابن عباس رضي الله عنهما .

هذه دعوى عظيمة سيسأل عنها صاحبها فليعد لهذا السؤال جواباً، كيف وهو حكم وقد سبق الجواب على مستنده .

الثاني: قوله **((صندوق وعقارات))** ، وقوله **((ويوجد عنده صندوق صغير . صندوق صغير يرجع صندوق كبير ، الصغير والكبير سواء هذه ما نمشي دعوتنا عليها))**.

فأما قوله **((عقارات))** فسبق الكلام عليه بما يغني عن إعادته .

وأما قوله **((صندوق))**، فننبه لضرورة تدقيق العبارات فإنها أمانة وإنها يوم القيامة حسرة وندامة، فالكلام أنه يوجد في دار الحديث صندوق للتبرعات هكذا بلفظٍ عام وأنه لجمع تبرعات الدار، فهذا كذب ، فلا وجود لصندوق للدار بهذا المعنى لا صغير ولا كبير، ولكن ذلك من ثمرة التعجل وعدم التثبت .

الثالث: نعم يوجد صندوق صغير إن صح أن يسمى صندوق ملحق بثلاجة الماء، وضعه من ساهم في إنشاء هذه الثلاجة ليستمر وجود ماء الصحة (التحلية)، فانظر للفرق بين ذاك التعميم والتهويل وبين واقع الأمر، والله المستعان .

الرابع: أنت ممن أتى المسجد وزار دار الحديث بالشحر وبمرأى ومسمع ممن حضر من المشايخ والطلاب الكثير فلِمَ لم نسمع نصيحة في أمر هذا الصندوق في ذاك الوقت ؟ ، ولماذا لم ينقل هؤلاء الشهود خبر هذا الصندوق في ذاك الوقت ؟ ولكن نقل الآن لأجل أن تعلم كيف يتدرج دخول الفتن بالإستشراف لها .

الخامس: لا يخفى عليك وجود صناديق كثيرة في مساجد لأهل السنة في مدن وقرى اليمن، وقد دخلتَ الكثير من هذه المساجد ودخلها هؤلاء الشهود فلِمَ لم نسمع نصيحةً فيها ؟ ، وهي كبيرة ليست صغيرة، وللتبرعات وليست للماء ، فآمل الانتباه والتدقيق .



حكم اتخاذ صندوق للتبرعات

السادس: سمِّ لنا مَن مِن العلماء يوافقك في حكمك بأن الصندوق من الحزبية ؟! .

فشيخنا عبدالعزيز بن عبدالله بن باز – رحمه الله تعالى – سُئِلَ غير مرة عن مثل هذا الصندوق فقال: (لا بأس ، بل توزع الصناديق في المساجد وفي غيرها بأذن وترخيص إدارة الإفتاء ووزارة الشئون الإسلامية)، مع أننا لا نوافق على هذا التوسع، ولا أقول به ، بل يعرف الكثير من الإخوان أني سُئلت غير مرة ونصحت بتركه .

وهكذا كذلك شيخنا محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله تعالى – يفتي بجوازه وفي مسجده صندوق ! .

وهكذا شيخنا مقبل بن هادي الوادعي – رحمه الله تعالى – أفتى غير مرة بجوازه وقد أخبرك بهذا بعض الإخوة من أهل الشحر وتعلم ذلك تماماً ، ومن علم حجة على من لم يعلم .

وهكذا كذلك استأذنه بعض الإخوة الأندنوسيين في وضع صندوق في دمّاج في مكانٍ لهم وهو على جدار غرفة الأخ عدنان الأندنوسي مقابل باب المسجد المتجه إلى المزرعة (يعرفها الأخوة) لجمع تبرعات لإخوانهم في اندونيسيا في أيام القتال في جزر (الملوك)، بل عُلِّقت فوقها لافتات كبيرة ولمدة ثلاثة أيام .

مع ما لا يخفى عليك مما أُخبرت به من فتاوى علماء في اليمن وخارجها يفتون بجواز ذلك .

فهل هؤلاء جميعاً على خط الحزبية ومن المميعين ! هدانا الله وإياك .



فصل

قوله في شريط (أداء الواجب المفروض): **((وأكل مال الوقف ثلاثة أخوان عندهم مال وقف ويلف عليهم لف والأخ العمودي يعرف هذا هو صاحب القصة قال: فقلت "اللهم إن هذا الوقف في سبيلك فادفع عنه" ... إلخ))** .

وقوله في شريط (عبدالله مرعي يسير على خط الحزبية) **((ألم أقل لكم أنه الآن على خطٍ في بعض أموره فيه نظر صناديق انتخابات مصغرة صندوق صغير ههه والله نعم))**.

الجواب:

الأَوَّلُ: قال الله تعالى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَومٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاء مِّن نِّسَاء عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الاِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾ (الحجرات١١)، وقال النبي ﷺ {**...لا يخذله ولا يحقره التقوى هاهنا وأشار إلى صدره بحسب امرئٍ من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه**} رواه مسلم (ح٤٦٥٠) عن أبي هريرة ، حسبي التذكير بهذا ، فالضحك والسخرية ليس من العلم الذي يستحق الجواب، وإلا فيمكن أن يقابل هذا بأضعاف ذلك ويكون المجيب صادقاً خصوصاً بعد ما سبق من كلام أهل العلم، فيُعلم بذلك مَن المنصف مِن المجازف ومَن المحسن مِن المسيء ؟ ، والله المستعان .

الفرق بين النصيحة والتعيير

قال ابن القيم – رحمه الله تعالى – كما في كتابه (الروح ٢/٧٥٣): (فصل: والفرق بين النصيحة والتأنيب أن النصيحة إحسان إلى من تنصحه بصورة الرحمة له والشفقة عليه والغيرة له وعليه فهو إحسانٌ محض يصدر عن رحمة ورقة مراد الناصح بها وجه الله ورضاه والإحسان إلى خلقه فيتلطف في بدلها غاية التلطف ويحتمل أذى المنصوح ولائمته ويعامله معاملة الطبيب العالم المشفق للمريض المشبع مرضاً وهو يحتمل سوء خلقه وشراسته ونفرته ويتلطف في وصول الدواء إليه بكل ممكن فهذا شأن الناصح، وأما المؤنب فهو رجل قصده التعيير والإهانة وذم من أنَّبه وشتمه بصورة النصح فهو يقول له يا فاعل كذا وكذا يامستحقاً للذم والإهانة في صورة ناصح مشفق وعلامة هذا أنه لو رأى من يحبه ويحسن إليه على مثل عمل هذا أو شرٍ منه لم يعرض له و لم يقل له شيئاً ويطلب له وجوه المعاذير فإن غلب قال وأنَّي ضمِنت له العصمة ؟ والإنسان عرضه للخطأ ومحاسنه أكثر من مساويه والله غفور رحيم ونحو ذلك فيا عجباً كيف كان هذا لم يحبه دون من يبغضه وكيف كان حظ ذلك منك التأنيب في صورة النصح وحظ هذا منك رجاء العفو والمغفرة وطلب وجوه المعاذير .

ومن الفروق بين الناصح والمؤنب أن الناصح لا يعاديك إذا لم تقبل نصيحته، وقال قد وقع أجري على الله قُبلت أو لم تُقبل ويدعوا لك بظهر الغيب ولا يذكر عُيوبك ولا يبينها في الناس، والمؤنب غير ذلك) أهـ .

الثَّانِي: قوله: **((وأكل مال الوقف ثلاثة أخوان عندهم مال وقف ويلف عليهم لف))**، وهذه فرية عظيمة، أعِدوا لها جواباً عند الله تعالى والعجيب أنها خرجت باسم النصيحة ! ولو طلبتُ البينة على ذلك لما أتت بينة واحدة .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – كما في (مجموع الفتاوى ١/٨١): (ولهذا كان غاية الكذب أن يعدل بالشرك كما قال النبي ﷺ **{عدلت شهادة الزور الإشراك بالله مرتين أو ثلاثاً وقرأ قوله تعالى ﴿حُنَفَاء وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاء فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾** (الحج٣١)) أهـ.

والحديث الذي أشار إليه – رحمه الله – روي موقوفاً عن عبدالله بن مسعود رواه الطبراني في (الكبير) وحسنه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (٢٣٠١) وجاء مرفوعاً وصححه العلامة الألباني في (فضائل الشام ودمشق) وذكره في (الضعيفة ١١١٠) .

وعن أبي بكرة ﷺ قال كنا عند النبي ﷺ، فقال: **{ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثاً قالوا : بلى يا رسول الله. قال الإشراك بالله وعقوق الوالدين، وكان متكئاً فجلس وقال: ألا وقول الزور وشهادة الزور فما زال يقولها – وفي رواية يكررها – حتى قلنا ليته سكت}**رواه البخاري في مواضع منها (ح٥٥١٩) ، ومسلم نحوه (ح١٢٦) .

وعن أنسٍ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **{أكبر الكبائر الإشراك بالله، وقتل النفس وعقوق الوالدين، وقول الزور وشهادة الزور}** رواه البخاري بألفاظ منها ما في (ح٦٣٦٣) ورواه مسلم (ح١٢٧).

الثالث: اعلم أن خبر هؤلاء الأخوة الثلاثة الذين ثالثهم باريدي العمودي ليسوا على أمر واحد في هذه الأرض بل كان ولا يزال باريدي العمودي حجر عثرة في انتفاع أهل السنة في المنطقة بهذه الأرض بفتنه ومشاكله، ويراجع تفصيل ذلك في مذكرة (الرد المنشود على مجازفات وأكاذيب أبي بلال والشهود).

الرابع: تصحيح لهذا النقل المتضمن للتدليس والكذب ليُعلم أنَّ هؤلاء الثلاثة ليسوا وحدهم الذين استخرجوا الأرض من الدولة وإنما أخرجوها مع بعض إخواننا من أهل السنة في الشحر، وأخرجوها ليست وقفاً وإنما لتنتفع بها الدعوة في المنطقة بالكيفية والصورة التي يحصل بها الانتفاع، وأكرر هي لم تخرج وقفاً . ويراجع مذكرة (الرد المنشود ...).

الخامس :كتابتها باسم الثلاثة ليس لأجل أن يمتلكوها وإنما هم وكلاء عن إخوانهم جميعاً فسجلت باسمهم في ذلك الوقت لوجودهم وغياب إخوانهم في دماج وتقديراً للكبير في السن منهم، ولضرورة التسجيل باسم معين عند الدولة ويراجع مذكرة (الرد المنشود ...).

السادس: عُلِمَ بما سبق أن الأرض ليست وقفاً، وأن الثلاثة وكلاء عن إخوانهم وإن توسعنا وتساهلنا قلنا هم نظَّار على الأرض، وهنا تأتي مسألة :

هل يجوز للوكيل أن يتصرف بغير إذن موكله، وهل ينفذ تصرفه ؟

الجواب: اسمع إلى ما قاله البخاري – رحمه الله تعالى – (باب إذا وكَّلَ رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز)، ثم ذكر حديث أبي هريرة ﷺ صَدَقَكَ وهو كذوب برقم (٢٣١١) ، قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – في شرح الحديث : قال المهلب: (مفهوم الترجمة أن الموكل إذا لم يجز ما فعله الوكيل مما لم يأذن له فهو غير جائز).

فالوكيل لا يجوز له أن يتصرف فيما وكل به ولا يصح تصرفه إلا فيما أذن له .

ومعنى هذه المسألة مبسوط في كتب شروح الحديث والفقه ولكن المقصود الإشارة ، والله الموفق .

السَّابِعُ: حاول المذكور تعطيل انتفاع الأخوة من الأرض مرةً بالوقف ومرةً بغيره والإخوة صابرون لا يريدون الخلاف ويريدون حصول المنفعة مع الاجتماع، مع أنه لو قُدِّرَ أنه ناظر شرعي صحيح وهو ليس بناظر كما سبق لما جاز له أن يتصرف أو يضر بالمنتفعين بالوقف لو قُدِّرَ وقفاً وهو ليس بوقف كما سبق وقد بين العلماء معنى هذه المسألة أنه لا يجوز أن يحدث الناظر شروطاً لم تكن موجودة في الوقف، أو شروطاً تخالف الشرع، أو شروطاً تضر بالمنتفعين . راجع معنى هذا في (مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٣١/٥٢-٥٤).

بل نصَّ شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – (على أن الشارع أعلم من الواقفين بما يقرب إلى الله فالواجب أن يُعمل بشروطهم بما أحبه الله ورضيه لهم) (مجموع الفتاوى ٣١/١٦٠ ، ٨٦ ، ٨٧).

هذه بعض التفاصيل العلمية لو قُدِّرَ أن هذا الأمر وقع برضى واتفاق، وكيف والمسألة كلها شذوذات ومحاولة للتفريق.

الثَّامِنُ: وبه يُعلم أن قول مدّعي الوقف والمطالب به في قوله قلت: **"اللهم إن هذا الوقف في سبيلك فادفع عنه"** أنها أضغاث أحلام وونونة عجائز يرجوها ولا وجود لها في الواقع، فمن الذي وافقه على هذه الدعوى ؟ كيف إذا عُلِم أن أوراق الأرض ليست معه والتصرف ليس له فلأي شيء يجادل ؟ ، والله المستعان .

التَّاسِعُ: إنَّ المال الذي أُخِذَ من بعض الإخوة لأخذ قطعة في الأرض ليس هو قيمة الأرض كما بُيِّنَ لهم بل بما يكون به تهيئة الأرض للسكنى من حفر بئر ومد أنابيب الماء وتسوية الأرض وتقسيمها وغير ذلك ، وقد أُنفقَت مبالغ كثيرة في أمر حفر البئر و لم يستكمل بل ما زالت الديون أضعاف ما دفع هؤلاء الإخوة وكل من هو قريب ويريد الحق وعنده إنصاف وعدل وحسن ظن وتقوى يعلم ذلك إذا استبصر ، والله المستعان .

العَاشِرُ: إنَّ هذه الأموال لم تجمع عند عبدالله ولا هو قبضها من أحد ولكن هناك أخوة مختصون بذلك هم قبضوها يعلمهم الشاهد . إذاً لم يقبضها عبدالله فضلاً عن أن يُتهم بأكلها أو يُتهم الإخوة بأكلها، فلا حياء من الله ولا من خلقه وأُذكِّر هنا بحديث النبي ﷺ **{ومن خاصم في باطلٍ وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى يترع، ومن قال في مؤمنٍ ما ليس فيه حُبسَ في ردغة الخبال حتى يأتي بالمخرج مما قال}** رواه أحمد (٢/٧٠) وأبو داود (٢/١١٧) والحاكم (٢/٢٧) عن عبدالله بن عمر ﷺ، وذكره شيخنا العلامة الوادعي – رحمه الله – في (الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ١/٥٩٤)، والظلم ظلمات يوم القيامة، ولكن عند الله تجتمع الخصوم . يراجع مذكرة (الرد المنشود...) .

الحَادِيَ عَشَرَ : الفتوى الذي أشار إليها في سؤالي بعض أكابر أهل العلم، فالشيخ حيٌ يرزق موجود – حفظه الله – وهاتفه وبريده الإلكتروني عند أكثر الإخوان ومعلن عنه في الشبكة فليسأل ليُعلم الصادق من الكاذب ومن الذي استوعب المسألة ممن لم يستوعبها، وقد تعب الإخوة من مشاكسات وتماوت الأخ وطلبوا التعجيل بإنجاز أمر الأرض بما ينفع عموم أهل السنة ، فكلما أغلق باباً فتحوا له آخر، يريدون الخير له ولإخوانهم، وأما ادعاء التلبيس فهذه دعوى تحتاج إلى بينة وقد سبق أن الأرض ليست وقفاً أصلاً وحين تنّزل الإخوة ووافقوه على لفظ الوقف لم يوافقوه في إثبات وقف قديم وإنما في إنشاء وقف جديد بدار الحديث بالشحر بما يكون به نفع الإخوة جميعاً ، وسبقت فتوى شيخ الإسلام في تحرير هذا المعن ، وهو لم يدرك و لم يفهم دقائق المسائل العلمية ، وقد عُرِضَ هذا كله للشيخ المذكور ، وبهذا يُعلم قلة الأمانة عند هذا الشاهد ، وقلة الفهم في المسألة من الناحية العلمية ، فكيف إذا انضاف ما صرّحَ به غير مرة من خصومته لإخوانه ، فمثل هذا لا

يصلح للشهادة شرعاً وعُرفاً ، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً قال: قال رسول الله ﷺ{**لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذي غِمرٍ على أخيه في الإسلام** } رواه أحمد وأبو داود والبيهقي وابن ماجه وقواه الحافظ وحسنه العلامة الألباني في (الإروء ح٢٦٦٩).

فصل

قال الناصح:((**الثانية بلغني أن الصيادين يعملون يوماً محدوداً يترلون في البحر ويجعلونه عبارة للمركز كما زعموا**)).

الجواب:

الأوّل: أليس الأولى بأمثالك معالجة ما يحتاج إلى نصح بما ليس فيه تشهير وإيغار للصدور فليس شيء يلزم ويوجب تعجيل الكلام دون تثبت وتناصح واستماع لجواب من انتقد عليهم إن كان لهم جواب بما يغني دعوتنا عن هذه البلابل والزوبعات والفتن .

الثّاني:قولك ((**يوماً محدوداً**)) إن قصدت به يوماً في الشهر أو الأسبوع أو حتى في السنة يستمرون عليه فهذا كذب لا وجود له في الواقع ومن نقل هذا الخبر فهو من الكاذبين الذين يستحقون ما يستحق غيرهم من الكاذبين من عقوبة الدنيا والآخرة .

الثّالث: قولك ((**عبارة للمركز**)) إن قصدت بهذا أن الصيادين يُلزمون بذلك فهذا كذب آخر فنطلب البينة، إن كان المقصود هو الوصول إلى الحق وإن كان شيءٌ آخر فالله حسبنا فنعم المولى ونعم النصير .

كذلك إن زعم ناقل هذا الخبر أنني دائماً أو كثيراً اجتمع بالصيادين وآمرهم بالصدقة فهذا كذب كذلك والله المستعان .

الرّابع: لا أذكر أنه حصل اجتماع بالصيادين في حثهم على الصدقة والتعاون إلا المرتين أو الثلاث وفي خلال عشر سنوات، وهذا بطلب بعض إخواني الصيادين وإلحاحهم في تذكير البقية بما يحيي في قلوبهم روح التعاون ونصرة السنة بما يستطيعون خصوصاً عند مواضع الشدة مع عدم وجود المعين كأيام الدورات وتكاثر الضيوف، فأجبتهم ثم تركت ذلك لا لحرمته ولكن درءاً لمفسدة أصحاب الأفهام السقيمة .

مشروعية الحث على الصدقة بضوابطه الشرعية

الخامس: لا يخفى عليكم الأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة التي تحث على عموم الصدقة، كما قال تعالى ﴿**لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ**﴾ (آل عمران ٩٢)، وقال تعالى ﴿**مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّئَةُ حَبَّةٍ وَاللّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاء وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾ (البقرة٢٦١) ، وغيرها من الآيات ، وأما الأحاديث في هذا أكثر من أن تحصر، بل وردت الأحاديث الخاصة في الحث على الصدقة عند الحاجة إليها ومنها ما رواه الإمام مسلم في (صحيحه ح١٦٩١) عن جرير بن عبدالله رضي الله عنه قال كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار، فجاءه قوم حفاة عُراة مجتابي النمار أو العباء متقلدي السيوف عامتهم من مُضر بل كلهم من مضر فتمعر وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فأمر بلالاً فأذن وأقام فصلى ثم خطب فقال {**يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفسٍ واحدة** إلى آخر الآية **إن الله كان عليكم رقيباً** والآية التي في الحشر **اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله** ، ثم قال: **تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره**

حتى قال ولو بشق تمره، قال فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت قال ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مُذهبة فقال رسول الله ﷺ : من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء }.ففيه ما ينبغي أن يكون عليه المسلم من الاستشعار والإحساس بإخوانه المسلمين وضرورة التعاون في ذلك وأنه من سنة النبي ﷺ الحسنة التي لا ينقطع أجرها إن شاء الله خصوصاً إذا وُجِدَ سببه كما في هذا الحديث .

ومنها ما جاء في الصحيحين من حديث ابن عباس وبمعناه حديث أبي سعيد رضي الله عنه وغيرهما أن النبي ﷺ حث الناس في يوم الأضحى أو الفطر على الصدقة الرجال ثم النساء حتى قال عليه الصلاة والسلام **{تصدقن ولو من حليكن}** هكذا في لفظ حديث معاذ رضي الله عنه وله ألفاظ كثيرة في الصحيحين أو بعضهما.

وفيه كما لا يخفى الحث على الصدقة في مثل هذه المواطن وإذا وُجِدَ سببه تأكد، وقد رأيت شيخنا محمد بن صالح العثيمين- رحمه الله – يحث على الصدقة في العيد غير مرة ونحن لا نتجاسر أن نفعل مثل هذا .

ولا يخفى عليك ولا على جميع طلبة العلم وغيرهم في دماج ما وقع في مسجد شيخنا العلامة الوادعي – رحمه الله – وفي وجوده من دعوة الناس بالتعاون والبذل لأجل طريق الجبل عند شقه، فهل تقول هؤلاء حزبية ؟ أو على خط الحزبية ؟ أو مميعة ؟ آمل إعادة النظر في هذه الأحكام، والله المستعان .

وفي حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال : (كان رسول الله ﷺ إذا أمرنا بالصدقة انطلق أحدنا إلى السوق فيحامل فيصيب المد وإن لبعضهم اليوم لمائة ألف) رواه البخاري (ح ١٣٢٧)، ومسلم (ح١٩٩٢).

وفيه أمرهم بالصدقة بين الحين والآخر وأن الفقر لم يمنعهم من الصدقة بل كانوا يعملون ليجمعوا ما يتصدقون به فكيف بمن يملك أصل المال مع وجود السبب الملح للصدقة وسبقت كلمة ابن المبارك – رحمه الله – .

وفي حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **{إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو قلَّ طعام عيالهم في المدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوبٍ واحد ثم اقتسموه بينهم في إناءٍ واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم}** رواه مسلم بهذا اللفظ (ح٤٥٥٦) .

وفيه تكرار فعل الصدقة إذا تكرر سببه، وعلى هذا الوجه المذكور في الحديث، وهو عند الجفاة ميتي الإحساس والتعاون هو شذوذ ، ولهذا يغلب على أمثال هؤلاء ومن حُرِمَ السنة علماً وعملاً استنكار السنن ونبز أهلها بالتهم المتنوعة، ورحم الله علامة الشام الأستاذ جمال الدين القاسمي إذ يقول في كتابه (الفتوى في الإسلام صـ١٦٨) (... وإن ابصروا ميله لعلوم الحكمة والرياضيات وتشويقه لاقتطاف ثمارها سموه "طبيعياً" وإن رأوا حثه على البذل والإنفاق في سبيل الله ودعواه الموسرين للعطف على البؤساء لقبوه "اشتراكياً" وإن سمعوه يتكلم في الزيارة المشروعة وينهى عما أحدث فيها أو يتكلم عن أنواع الشرك المقررة في السنة أو يزجر عن الغلو في الصالحين دعوه "وهابياً" إلى غير ذلك من أفانين أقوالهم ونبزهم بالألقاب لكل من لا يمالئهم على ميولهم ولا يسايرهم على أهوائهم ، ولهم في كل عصر تلقيب جديد ونبز مبتدع و العالم الحكيم لا يأبه بهذه الألقاب إذا صدع بالحق ولا تحزنه بل يعيرها أذناً صماء لأنه يجري على ما يوجبه دينه ويفرضه عليه يقينه وهو ما يرضي ربه وخالقه تعالى فإن رضى الناس غاية لا تدرك وأنَّى للعاقل إرضاء أهواء متباينة ومنازع متناقضة، ما ألذ الألقاب

التي تتنوع على المصلح وهو ساعٍ إلى خير قومه وما أوجب الترحيب بها والابتسام لها فإن إمامه من الأنبياء ووارثيهم مـا يعزيه ويسليه وكفى بهم أسوة وما أصدق قول ورقة بن نوفل للنبي ﷺ "إنه لم يأتِ أحدٌ بمثل ما جئت به إلا عـودي" رواه البخاري...) أهـ ، أصلح الله ظواهرنا وبواطننا .

فصل

قوله في شريط (عبدالله مرعي يسير على خط الحزبية) : ((...**وهو أنهم عندهم انتخابات أفتاهم بها عبدالله**)) .

وقوله في شريط (النصح السار) : ((**لا انتخابات عندنا ...**)).

وقال سعد الغرابي في شهادته المدّعاه كما في شريط (النصح السار) ((**أنه عنده يجوز مسألة آه أو تجاوز في الانتخابات في الجمعيات الصيادين ...**)).

الجواب:

الأوّل: قال تعالى : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾ (الحجرات ٦)، أعجب من هذه الطريقة في الطعن في إخوانك الدعاة إلى الله، يقوم رجل ما يحسن يتكلم ولا يعرف كيف ينقل المسائل العلمية فضلاً عن أن يفهمها فبأي شرعٍ ودين صارت شهادة مثل هذا الشاهد النكرة في إخوانه الكاذب في شهادته مبيحة للطعن في إخوانك، فقصارها (**البينة على المدعي واليمين على من أنكر**) ، وكان بإمكانك التثبت بالاتصال أو إرسال رسول أو رسالة فهذا لا يعجز عنه أحد، وما هو الشيء المُلِح الذي يدعوك إلى التعجل وبث التهم في إخوانك في أشرطة تطير في الدنيا فيها طعنٌ في أعراض إخوانك وزلازل وفتن بين أهل السنة وشماتة الأعداء وغير ذلك من المفاسد الكثيرة، والله المستعان.

الثّاني: كلامي في تحريم الانتخابات مبسوط في كثير من الأشرطة والكتابات، وسمعه كثير من إخواننا أهل السنة في اليمن وغيرها ، وأنا إلى لحظتي هذه والذي لا إله غيره ولا معبود سواه على قولي بتحريم الانتخابات ولعنة الله على الكاذبين، فاتقِ الله في أعراض إخوانك، ، أفيتجاهل بهذا كله بمثل هذا الخبر الذي به حكمت على إخوانك بالحزبية، والله المستعان.

الثّالث: فأما ما ذكر من فتواي للأخوة في قصيعر بالانتخابات وزعم مدعي الشهادة أن الشيخ سالما بامحرز راجعني في ذلك فهذا كذب، فإني أنكرت الأمر بما لا شك فيه، ثم العجيب أني أُتهم بمثل هذا فلا أدري أهو سوء فهم أو سوء دين ؟ دفعه لذلك وتكذيبه من كلام الأخوة في قصيعر وكلام الشيخ سالم الذين حضروا المجلس جميعاً يكذب قوله هذا ، راجع (الرد المنشود...) .

الرّابع: زعم مدعي الشهادة أنني أفتيت أصحاب الحامي بالانتخابات ، فهذا كذب كذلك يدل أن الرجل يحوم حول اختلاق كذبة إجازة الانتخابات، فمن أين له أني أفتيت أصحاب الحامي ؟ وأما زعمه أنني أخبرته فهو إحدى رجلين : **إما كاذب** فلعنة الله على الكاذبين، فإني لم أخبره والأمر لم يقع أصلاً ! وإنما أَخبروني به بعد وقوعه وأنكرته، كما في شهادة إخواننا بالحامي ، **وإما أن يكون أخطأ بسبب سوء فهمه** ، فنسأل الله الهداية والرشاد لنا ولإخواننا .

الخامس: قول مدعي الشهادة أنني أفتيت أصحاب البندر في الانتخابات فهذا كذب أيضاً وهذا يدل أن الرجل سيء الفهم أو ما هو أعظم أنه سيء الدين يحاول تأكيد هذه الكذبة بكثرة الكذب ولا أدري كيف يجسر على هذا وهو يعلم أنه

سيُكذّب أو ربما هو ينقل بعض العبارات الصحيحة ويخلطها بما فهمه خطأً فيتركب من ذلك الكذب الصريح، نعم حذرت إخواني من الانتخابات وبينت لهم حرمتها وطلبت منهم تخفيف الشر بالتورية على من يُرسل لمراقبة وقوع الانتخابات، والسياسة الشرعية في تخفيف الشر ودفعه له أدلة كثيرة من الكتاب والسنة، كيف وإخواننا في جمعية البندر بحسب علمي وظني بهم لم يقعوا في الانتخابات إلى ساعتي هذه، وإنما كل ما في الأمر التحيل بالمعاذير الجائزة شرعاً للتخلص من ظلم الظالم ، فتراجع شهادة إخواننا أصحاب جمعية البندر في مذكرة (الرد المنشود ...) .

من القواعد الشرعية اتباع خير الخيرين ودفع شر الشرين

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – كما في (مجموع الفتاوى ١٠/٥١٢): (وتمام الورع أن يقيم خير الخيرين وشر الشرين ويعلم أن الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، وإلا فمن لم يوازن ما في الفعل والترك من المصلحة الشرعية والمفسدة الشرعية فقد يدع واجبات ويفعل محرمات ويرى ذلك من الورع، فمن يدع الجهاد مع الأمراء الظلمة ويرى ذلك ورعاً ويدع الجمعة والجماعة خلف الأئمة الذين فيهم بدعة أو فجور ويرى ذلك من الورع، ويمتنع عن قبول شهادة الصادق وأخذ علم العالم لما في صاحبه من بدعة خفية ويرى ترك قبول سماع هذا الحق الذي يجب سماعه من الورع).

وراجع كتاب (السياسة الشرعية) لشيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – ففيه تطبيقات كثيرة من فتاويه رحمه الله.

أقول: هنا سر خلافي مع بعض الإخوة من أمثال مدعي الشهادة هؤلاء، فإنهم يزعمون أن السلامة في الدين بمقتضى فهمهم السقيم، إلغاء مثل هذه القاعدة الشرعية العظيمة، وأن يكون علماء ودعاة أهل السنة بمعزل عن المجتمع طلباً للسلامة والورع فيبقى الناس في حيرة، إما أن يتخبطوا بجهلهم أو يرجعوا إلى دعاة السوء فيكون الشر العظيم في المجتمع، وهذا الذي حمل أمثال هؤلاء على الحقد والتحامل والانتصار للنفس بالوشايات المدلسة والكاذبة، وأعانهم على ذلك قلة العلم والدين، فإنا لله وإنا إليه راجعون ، وكلام العلماء في تقرير هذه القاعدة العظيمة أكثر من أن يحصره مثل هذا المقام وبسطه في موضعٍ آخر إن شاء الله .

السادس: قول مدعي الشهادة إنني قلت ((...لأن الصيادين عندهم أموال هائلة طائلة ملايين خذوا منها قسطاً وضعوه وسكّتوا بها أصحاب الشؤون الاجتماعية))، وهذا من الكذب أيضاً الذي يدل على قلة الدين مع سوء الفهم، فمع كذب هذا الكلام المذكور لا أعلم له وجوداً في واقع هذه الجمعية فضلاً أن ينسب أني قلته ، فحسبه الله .

السابع: قول مدعي الشهادة (**(بالنسبة لمعهد الكمبيوتر واللغات ماحد يستطيع ينكره ...)**). نعم نحن لم نتكلم في وجوده وعدمه باسمه المعروف وهذا يؤكد سوء فهمه في القضية وللشهادة التي يؤديها،وما أحسن ما قال القائل :

شكونا إليهم خراب العراق *** فعابوا علينا لحوم البقر

فصرنا كما قيل فيما مضى *** أُريها السُها وتُريني القمر

وسبق الكلام على تفاصيل مركز اللغات والحاسوب ، أفبمثل هذا ياشيخ تطعن في إخوانك؟!.

الثامن: قول مدعي الشهادة (**(أما الأمر الثاني وذلك من تبرمه من دماج ...)**)، هذا من الكذب كذلك، عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: كنا عند النبي ﷺ، فقال: {**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثاً قالوا : بل يا رسول الله. قال الإشراك بالله وعقوق**

الوالدين، وكان متكئاً فجلس وقال: ألا وقول الزور وشهادة الزور فما زال يقولها – وفي رواية يكررها – حتى قلنا ليته سكت}رواه البخاري في مواضع منها (ح٥٥١٩) ، ومسلم نحوه (ح١٢٦) .

دمّاج – حرسها الله – فخر كل سني فلا يزال إخواننا من دار الحديث بالشحر يذهبون إلى دماج ونحثهم على ذلك ومن دار الحديث بدماج يأتون إلينا، وبيننا وبين إخواننا الدعاة الذين يأتون من المحبة والاحترام والتعاون على الخير ما يعلمه العام والخاص، ومما يؤكده الزيارة الأخيرة لبعض الإخوة والمشايخ الذين جاؤونا مع الشيخ حسن عليوه حفظه الله، ثم أين هذه الانتقادات والشهادة الباطلة لم نعرف سماعها إلا من الأشرطة فعجيب لدين هؤلاء ! وقد قال النبي ﷺ {**الدين النصيحة ...**} رواه مسلم (ح٨٢) عن أبي رقية ، فآمل إعادة النظر في هذه الأساليب التي أدخلت الشر على دعوتنا، وما كنا نعهدها في أيام شيخنا رحمه الله، وما مثل كلمة مدعي الشهادة إلا كما قال الشاعر:

وأنت امرؤٌ إما ائتمنتك خالياً *** فخنت وإما قلت قولاً بلا علمِ

فأنت من الأمر الذي كان بيننا *** بمنزلة بين الخيانة والإثم

وما أحسن ما ذكره شيخنا العلامة ربيع بن هادي المدخلي – حفظه الله – عندما سئل عن الدراسة في دماج وذلك في ٢٣/رمضان/١٤٢٤هـ :

السؤال: ما رأيكم في الذهاب للدراسة في دار الحديث في دماج في اليمن، مع العلم أنني طالب مبتدأ؟

فكان جواب الشيخ:

نعم ، ينبغي أن تشد الرحال إلى هذا المعقل من معاقل الإسلام، وهذه المنارة من منارات الإسلام.

نعم، يشد إليه الرحال، ويطلب فيها العلم، ويجد فيها -إن شاء الله- الخير الكثير، ويجد فيها السنة والهدى، ويجد فيها اتباع النبي ﷺ .

فنحن والله نشجع على الدراسة في هذه الدار التي هي من معاقل السنة ومن مناراتها.

وفيها رجال -إن شاء الله- من أهل السنة والهدى والعلم، نسأل الله أن يثبتهم على السنة، وأن ينفع بهم، وأن يجعلهم من حملة لواء السنة في هذا العصر الذي تراكمت فيه البدع، وتطورت فيه الفتن والعياذ بالله.

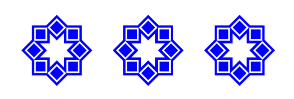
فلله الحمد من أراد الخير ، ومن أراد الهدى، ومن أراد البعد عن الفتن فعليه بمعاقل السنة، ولله الحمد فهي متوفرة في كثير من البلدان، ولاسيما هذا المعقل الذي أرى فيه تميزاً واضحاً، ولله الحمد.

فهنيئاً لمن يرحل إليه يقتبس الهدى من معينه، ويستنير بما فيه من السنة والخير.

نقله لكم أخوكم

خالد بن ضحوي الظفيري

اَلتَّاسِعُ: هب أنني اخطأت، هل عُدِمت الطرق لمعالجة هذا الخطأ بالنصيحة الودية التي لم تكن ولا مرة واحدة ؟! أو كذلك تحكيم أكابر أهل العلم والمناصحة بالتي هي أحسن قبل هذا التشهير والجرح والتعديل.



هل كل من أخطأ نطبق عليه قاعدة الجرح والتعديل

وما أحسن ما أجاب به شيخنا العلامة الوادعي – رحمه الله – كما في أجوبة أسئلة لإخواننا بحضرموت (غارة الأشرطة ١/٧٠):

سؤال / هل كل من أخطأ نطبق عليه قاعدة الجرح والتعديل أم أن الأمر فيه تفصيل فلبعضهم الجرح وللآخرين النصح ؟

الجواب / الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين ، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد: فالعلماء والصحابة قبلهم يخطئون وقد ذكر شيئاً من هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) وذكر خطأ أو أخطاء لأبي بكر ثم لعمر ثم لعثمان ثم لعلي بن أبي طالب ﷺ أجمعين .

وذكرها يطول فنحيل على الكتاب ، وأبو بكر وعمر كما في (صحيح البخاري) اختصما في شأن وفد بني تميم فقال أبو بكر يارسول الله أمِّر فلاناً وقال عمر : يا رسول الله : أمِّر فلاناً لرجل آخر فقال أبو بكر لعمر ما أردت إلا خلافي ، قال عمر : ما أردت خلافك ، فأرتفعت أصواتهما فأنزل الله ﷻ ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ**﴾ (الحجرات١ – ٢)، بعد هذا التأديب والعتاب من الله ﷻ لآبي بكر وعمر ، وهكذا قوله تعالى ﴿**اتَّبِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ**﴾ (الأعراف ٣)، ولكن إذا كان الخطأ ليس في جانب العقيدة والعالم له حسنات فإن الخطأ يغمر في جانب الحسنات :

من الذي ما ساء قط *** ومن له الحسنى فقط

وسُئلَ بعده ما الفرق بين الجرح والنصح؟

الجواب: الفرق بين الجرح والنصح أن النصح يمكن أن يكون سراً بين الناصح والمنصوح ويكون برفق ولين ﴿**فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى**﴾ (٤٤) سورة طه...إلخ، وقد سبق كلامه – رحمه الله – .

وانظر إلى تعامل شيخنا مع فتوى بعض مشايخ السنة الذين أخطئوا في مسألة الانتخابات – رحمهم الله جمعاً –. (غارة الأشرطة ٢/١٥٥ ومابعده) . فهل حكم عليهم بالحزبية ؟ كيف وأنا لا أقول بهذا، بل أحذر منه ويعلم إخواننا الذين كانوا معنا عند شيخنا محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله – حين لبَّسَ عليه بعض الإخوة الكويتيين في مسألة الانتخابات فأفتاهم بها، فراجعت ومن معي من الإخوة الشيخ في هذه الفتوى وكانت اتصالات بعدد من مشايخ السنة هناك رجاءِ إلغاء هذه الفتوى، فصار بسببها فتن ومحن يعلمها عدد من مشايخنا وإخواننا هناك، ثم بعد هذا أُتهم بأنني أفتي بالانتخابات ، فهذا والله عين الظلم والكذب الذي سيسأل عنه أهله يوم القيامة، والله المستعان .



فصل

قوله في شريط (عبدالله مرعي يسير على خط الحزبية): **((وعندهم تصوير ذوات أرواح عند بعضهم أو كذا)).**

وقوله في نفس الشريط: **((أنه عنده مصورة كاميرا في مكتبته تصور الداخلين ايش الداعي لهذا يا أخي ما في داعي للتصوير نحن عندنا مكتبة الحمد لله يعني ينهل منها آلاف الناس ما نحتاج إلى هذا واحد حارس يكفي ما نحتاج إلى مصورة وكأنه داخل مجلس رئاسة وما إلى ذلك مصورة تصور الداخل والخارج ايش هذا؟ قال: هذا كأن فيها أفتونا أنه لا بأس يعني...)).**

وقوله في شريط (النصح السار): **((...ولا عندنا كاميرا تصور أو لا تصور لا في مكتبتنا ولا في غيرها)).**

وقوله في شريط (أداء الواجب المفروض) **((قال أخ هناك كميرات في المسجد الحرام فما حكم ذلك؟ ذلك معصية تلك معصية لا تبرر بها فعل عبدالله مرعي)).**

الجواب:

الأول: هذا الكلام المذكور قد جمع بين الكذب وعدم الدقة في نقل الواقع، وما سبب ذلك إلا التعجل وعدم التثبت.

الثاني: الذي أُدين الله به وأُجيب به وأذكره في الدروس والمحاضرات وبعض الكتابات وهو في أيدي الكثير من إخواننا، بأن جميع صور ذوات الأرواح محرمة لعموم ما صحَّ عن النبي ﷺ في تحريم ذلك ولعن فاعله وتعذيبه وعدم دخول الملائكة الموضع الذي هي فيه، فعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: **{نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصورة في البيت ونهى الرجل أن يصنع ذلك}** رواه الترمذي (١/٣٢٥)، وأحمد (٣/٣٣٥)، وصححه العلامة الألباني في (الصحيحة ح٤٢٤)، وذكره شيخنا العلامة الوادعي في (الصحيح المسند ١/١٨٤)، وعن عائشة رضي الله تعالى عنها أن النبي ﷺ قال **{إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة، فيقال لهم : أحيوا ما خلقتم، وقال إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة}** رواه البخاري(ح١٩٦٣)، ومسلم نحوه (ح٣٩٤١)، والأحاديث في هذا الباب كثيرة .

والصحيح أنه لا فرق بين ما كان تمثالاً أو نقشاً أو رسماً على جدارٍ أو ثوب .

وهكذا كذلك مما يحرم صور ذوات الأرواح بالصورة الفوتوغرافية بكل أنواعها .

وكذلك مما يحرم على الصحيح ما كان في هذه الأجهزة المعاصرة كالتلفاز والفيديو والدش سواءً أكانت الصورة مخزونة أو مباشرة، لأنها وإن كانت مباشرة بغير خزن فإنها لا تأمن الخزن وهذا هو الواقع، بل لا يكاد يوجد شيءٌ من ذلك مباشر من دون خزن، وكذا لما في ذلك من مفسدة دخول هذه الأجهزة إلى بيوت المسلمين فإن الشر المعروض فيها أكثر من الخير والقاعدة الشرعية التي دلت عليها أدلة الكتاب والسنة (أن درء المفاسد أولى من جلب المصالح)، ومع ذلك لا نتجاسر فنقول من خالف في هذه المسألة خصوصاً من عُرِفَ بالتوحيد والسنة أن نتهمه بشيء يطعن في دينه ولكن نقول: اجتهد وأراد الخير فأخطأ، غفر الله لنا ولهم .

وكذا ما يتعلق بالممتهن من الثياب كالمفروش على الأرض أو السرر ونحوها، فالصحيح أنَّ الأولى والأحوط عدم التساهل فيه لما جاء في حديث عائشة – رضي الله عنها – في (الصحيحين) ومن ابتلي به فالأحوط أن يشقه نصفين ولو كان ممتهناً، لما ثبت في رواية مسلم لحديث عائشة **{فقطعناه فجعلنا منه وسادة أو وسادتين}**، وهذا أرجح وأحوط من حديث **{إلا رقماً في ثوب}**.

وهكذا لُعب البنات وقع فيها الخلاف إذا كانت من ذوات الأرواح، فمنهم من قال بالرخصة ومنهم من قال بنسخ الرخصة، وعلى القول بالرخصة فلا تكون على هيئة فيها مضاهاه، فيمنع من هذه الألعاب المعاصرة التي فيها غاية في المضاهاه، والأحوط قطع الرأس.

وهكذا بعض أجزاء ذوات الأرواح كاليد والرجل الأحوط تركه إلا لحاجة لابد منها، وأما الرأس فلا ، لقول النبي ﷺ **{إنما الصورة الرأس}** عن ابن عباس أخرجه الإسماعيلي وصححه العلامة الألباني في (الصحيحة ح١٩٢١)، وهذا معنى ما أجبت وأُجيب به في هذه المسائل .

وأستثني ما استثناه العلماء مثل ما تلح به الضرورة مما ابتلي به الناس كإثبات الهوية والرخص وما كان بمعناه، فالإثم على من اضطرهم كما هو معلوم من كلام أهل العلم .

وكذا ما يضطر إليه للعلاج ونحوه .

وكذا على الصحيح عدسات المراقبة التي يجزم بأنه ليس فيها حفظ للصورة ، ويضطر الناس غالباً لها في مواضع شتى، لعدم وجود الدليل الصحيح الصريح بالمنع منها فهي بمثابة الناظور من خلف الباب أو الجدار ولا فرق أن تكون يدوية أو كهربائية، والترخيص بها أولى من الترخيص بالصور الممتهنة لمن استدل بحديث سهل بن حنيف في الترخيص بها لقول النبي ﷺ**{إلا رقماً في ثوب}** رواه الترمذي وغيره وحسنه سماحة شيخنا العلامة عبدالعزيز بن باز في رسالته (حكم التصوير)، حيث قيل العلة عدم الإسراف في الثوب أو غير ذلك، وكذا الترخيص بهذه العدسات مع حاجة الناس إليها أولى من الترخيص بلعب البنات لغرض تعليم التربية وقد أفتى بذلك عدد من أفاضل أهل العلم وبما هو أوسع من مسألة هذه العدسات منهم الشيخ العلامة الألباني .

قال الشيخ العلامة الألباني – رحمه الله – (...فأضرب على ذلك مثلاً: لو أنّ التلفاز السعودي- الذي يحكم البلد المقدسة مكة والمدينة ونحوها- لو عرض في التلفاز بيت الله الكعبة، ورجل عالم فاضل يعلم الناس في كل بلاد الدنيا، من أين يبدأ الطواف؟ وأين ينتهي؟ ومتى يذهب إلي زمزم هناك؟ ثم يعود ليستقبل الحجر الأسود، ثم يذهب ليقف على الصفا، وإلي آخره؛ لا شك بأنّ هذه، أقول: بأنّها من الصور الجائزة بل الواجبة، قياساً على لعب السيدة عائشة- رضي الله عنها- التي أباحها رسول الله- عليه السلام- لها أن تتعاطاها؛ لما في ذلك من تدريب لهذه الفتاة بما يتعلق بما يسمى اليوم: بتدبير المنزل، و تعلم الحج إلي بيت الله الحرام- بلا شك- أهم من هذا بكثير...) من شريط (آداب المجالس للألباني) وكتاب (الإبراز لأقوال العلماء في حكم التلفاز صـ ٦) .

وقال أيضاً –رحمه الله – (...وبالتالي تسجيلها في هذه الأشرطة، إلاّ ما لا بُدَّ منه لتفهيم العالم الإسلامي بعض الأحكام الشرعية، ومع الأسف، إننا نرى أنّه يعرض ما لا فائدة منه في التلفاز، بل ما لا يجوز) من شريط (فتاوى جدة الشريط الأول) وكتاب (الإبراز لأقوال العلماء في حكم التلفاز صـ ٨) .

وانظر إلى فتوى اللجنة الدائمة كما في (سلسلة الفتاوى الشرعية ١٣٩/١٣) وفتوى شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين (سلسلة الفتاوى الشرعية ٣١/١٣) ، ولا أقر التوسع في هذه الفتاوى ولكن المقصود عدسات المراقبة فقط .

ومن نقل عني غير هذا فهو من الكاذبين .

الثالث: قوله ((**أنه عنده مصورة كاميرا في مكتبته تصور الداخلين...**))، نصحح اللفظ فهي عدسة مراقبة وليس فيها شيء من الأجهزة حتى نسميها بهذا الاسم، ولو توسعنا نقول: كاميرة مراقبة، ونصحح أن الذين نقلوا الخبر لم يدققوا فيصدقوا، لأنك تكلمت على شيء غير موجود من قبل قرابة سنة، فربما الذين تكلمت فيهم تراجعوا عن قولهم؟ أليس الأكمل التثبت والمناصحة قبل هذا التشهير على شيء غير موجود في الواقع ؟

الرابع: قوله : ((**وكأنه داخل مجلس رئاسة...**)) ، الأولى بأهل السنة لزوم أسباب الألفة والمودة والتراحم، وأما السخرية فهي تنافي هذا تماماً ، والجواب: أننا استخدمنا عدسة المراقبة لفترة وجيزة لحاجتنا إليها في فترة الدورة التي حضر فيها شيخنا العلامة عبيد الجابري – حفظه الله – ولكثرة العدد وضيق المكتبة وكثرة سرقات الكتب في المكتبة، ففي ثلاثة أيام فقط خرمت علينا أكثر من ثلاث مجموعات .

فكانت إشارة بعض الإخوة بإستخدام هذه العدسة، فإن السارق ممن ينتسب إلى طلبة العلم يهاب أن تؤثر عليه سرقة، فهو لا يستطيع أن يتحايل عليها كما يتحايل على الحارس ، وقد استفتي الشيخ عبيد – حفظه الله – فأفتاهم بالجواز.

فإذاً كان استخدامها للحاجة الملحة لها مع ترخيص من رخص من أهل العلم فيها ، ولما انتهت الحاجة منها أُزيلت .

الخامس: فإن كنت تخالف في هذه المسألة ، فلا يعني ذلك أن يحكم على الآخرين بالحزبية، وفي هذه المسألة الضيقة، بينما رخَّص بعض العلماء فيما هو أوسع من ذلك ولا نوافقهم على هذا التوسع ومع ذلك لم يحكم بعضهم على بعض بالحزبية .

سُئِلَ شيخنا عبدالعزيز بن عبدالله بن باز – رحمه الله – هذا السؤال:

السؤال: دعوتم إلى الاستفادة من وسائل الإعلام في مجال الدعوة والتوجيه ومنها تلك التي فيها التصوير ، لكن بعض الدعاة إلى الله لا يزالون يتحرجون من تلكم الصورة . ماذا تقولون في ذلك؟

الجواب: لا شك أن استغلال وسائل الإعلام في الدعوة إلى الحق ونشر أحكام الشريعة وبيان الشرك ووسائله والتحذير من ذلك ومن سائر ما نهى الله عنه من أعظم المهمات بل من أوجب الواجبات ، وهي من نعم الله العظيمة في حق من استغلها في الخير وفي حق من استفاد منها ما ينقصه في دينه ويبصره بحق الله عليه . ولا شك أن البروز في التلفاز مما قد يتحرج منه بعض أهل العلم من أجل ما ورد من الأحاديث الصحيحة في التشديد في التصوير ولعن المصورين .

ولكن بعض أهل العلم رأى أنه لا حرج في ذلك إذا كان البروز فيه للدعوة إلى الحق ونشر أحكام الإسلام والرد على دعاة الباطل عملا بالقاعدة الشرعية وهي : ارتكاب أدنى المفسدتين لتفويت كبراهما إذا لم يتيسر السلامة منهما جميعا ، وتحصيل أعلى المصلحتين ولو بتفويت الدنيا منهما إذا لم يتيسر تحصيلهما جميعا . وهكذا يقال في المفاسد الكثيرة والمصالح الكثرة .

يجب على ولاة الأمور وعلى العلماء إذا لم تتيسر السلامة من المفاسد كلها أن يجتهدوا في السلامة من أخطرها وأكبرها أثما . وهكذا المصالح يجب عليهم أن يحققوا ما أمكن منها الكبرى فالكبرى إذا لم يتيسر تحصيلها كلها ولذلك أمثلة كثيرة وأدلة متنوعة من الكتاب والسنة منها قوله تعالى: ﴿**وَلا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ**﴾ ومنها الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال لعائشة رضي الله عنها :{ **لولا أن قومك حديثو عهد بكفر لهدمت الكعبة وأقمتها على قواعد إبراهيم**} الحديث متفق عليه .

وبهذا يعلم أن الكلام في الظهور في التلفاز للدعوة إلى الله سبحانه ونشر الحق يختلف بحسب ما أعطى الله للناس من العلم والإدراك والبصيرة والنظر في العواقب . فمن شرح الله صدره واتسع علمه ورأى أن يظهر في التلفاز لنشر الحق وتبليغ رسالات الله فلا حرج عليه في ذلك وله أجره وثوابه عند الله سبحانه ومن اشتبه عليه الأمر و لم ينشرح صدره لذلك فنرجوا أن يكون معذورا لقول النبي ﷺ :**{ دع ما يريبك إلى ما لا يريبك}** وقوله ﷺ :**{البر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب}** الحديث ، ولا شك أن ظهور أهل الحق في التلفاز من أعظم الأسباب في نشر دين الله والرد على أهل الباطل لأنه يشاهده غالب الناس من الرجال والنساء والمسلمين والكفار ، ويطمئن أهل الحق إذا رأوا صورة من يعرفونه بالحق وينتفعون بما يصدر منه ، وفي ذلك أيضا محاربة لأهل الباطل وتضييق المجال عليهم وقد قال الله ﷻ **﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾** وقال الله ﷻ **﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾** وقال سبحانه : **﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾** وقال النبي ﷺ: **{من دل على خير فله مثل أجر فاعله}** وقال عليه الصلاة والسلام :**{من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص من آثامهم شيئا}** أخرجهما مسلم في صحيحه ، وقال ﷺ لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب ؓ لما بعثه إلى اليهود في خيبر :**{ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه فوالله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم}** متفق على صحته .

وهذه الآيات والأحاديث الصحيحة كلها تعم الدعوة إلى الله سبحانه من طريق وسائل الإعلام المعاصرة ومن جميع الطرق الأخرى كالخطابة والتأليف والرسائل والمكالمات الهاتفية وغير ذلك من أنواع التبليغ لمن أصلح الله نيته ورزقه العلم النافع والعمل به . وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال :**{إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى}** متفق على صحته،وقال عليه الصلاة والسلام:**{إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم}** أخرجه مسلم في الصحيح .

وأسأل الله عز وجل أن يوفق علماء المسلمين وولاة أمرهم لكل ما فيه صلاح العباد والبلاد إنه ولي ذلك والقادر عليه .

(مجموع فتاوى ومقالا ت عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ٥/٢٨٠)

تنبيه: وكان شيخنا عبدالعزيز بن باز – رحمه الله – ممن لا يرى ذلك لنفسه، وسُئِلَ مرة عن ذلك فقال: (بعض إخواننا يرى أن ذلك يصلح للدعوة، وأما أنا لا أراه والله أعلم). أهـــ بمعناه .

فهل هؤلاء حزبية ؟ أو يسيرون على خط الحزبية ؟



من أدب الخلاف في مسائل الخلاف المجتهد فيها

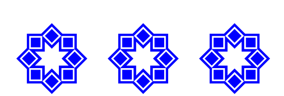
قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – كما في (مجموع الفتاوى ٢٧٦/٨) (والصحيح أن المتأول معذور لا يفسق بل ولا يأثم ...) .

وقال في (الرد على الأخنائي ص٤٥٥): (... علماء المسلمين وأئمة الدين ما زالوا يتنازعون في بعض المسائل فيبيح هذا من الفروج ما يحرمه هذا، كما يبيح كثير منهم نكاح أم المزني بها وابنتها ولا يرون الزنا ينشر حرمة المصاهرة وهو قول الشافعي وغيره ، وآخرون يحرمون ذلك وهو مذهب أبي حنيفة ومالك ..... وتنازعوا فيما سوى ذلك وهم كلهم مجتهدون مصيبون بمعنى أنهم مطيعون لله، وأما بمعنى العلم بحكمه في نفس الأمر فالمصيب واحد وله أجران والآخر له أجر وخطأه مغفور له لا يطلق القول على أحدهم أنه أحلَّ ما حرم الله وحرم ما أحل الله بمعنى الإستحلال والتعمد وإذا أُريد ذلك وقع على وجه التأويل، فعامة العلماء وقعوا في مثل هذا والله يأجرهم ولا يؤاخذهم على خطأهم).

وقال في (منهاج السنة ٨٧/٥): (هذا هو القول المعروف عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة الدين أنهم لا يكفرون ولا يفسقون ولا يُؤثمون أحداً من المجتهدين المخطئين لا في مسألة عملية ولا علمية).

وقال ابن القيم – رحمه الله – في كتابه (الروح ٧٧٤): (وأما الحكم المؤول فهو أقوال المجتهدين المختلفة التي لا يجب اتباعها ولا يكفر ولا يفسق من خالفها فإن أصحابها لم يقولوا هذا حكم الله ورسوله بل قالوا: اجتهدنا برأينا فمن شاء قبله ومن شاء لم يقبله و لم يُلزِموا به الأمة...).

وقال ابن حزم – رحمه الله تعالى – كما في (الفصل ١٣٨/٣) في معرض كلامه عن الكفر والفسوق (... لا يكفر ولا يفسق مسلم لقولٍ قاله في اعتقاد أو فتيا وأن كل من اجتهد في شيء من ذلك فدان فيما رأى أنه الحق فإنه مأجور على كل حال، إن أصاب الحق فأجران وإن أخطأ فأجرٌ واحد، وهذا قول ابن أبي ليلى وأبي حنيفة والشافعي وسفيان الثوري و... والحق هو أن كل من ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه إلا بنصٍ أو إجماع، وأما بالدعوى والإفتراء فلا ...).



فصل

قوله في شريط (عبدالله مرعي يسير على خط الحزبية): **((من ذلك أيضاً عدم عنايته بالجلوس بـين إخوانـه لطلـب العلم...))** .

الجواب:

الأوّل: آمل أن تتأمل في هذه النصيحة التي تصل عبر الأشرطة، وسبق كلام شيخنا العلامة الوادعي – رحمه الله تعالى – في طريقة النصيحة .

الثّاني: كل من عرف عبدالله يعرفه في مركزه وبين إخوانه، والدروس المستمرة – ولله الحمد – في هذا المركز خير شاهد على ذلك ولا يعرفونه يغيب عنهم إلا في حجٍ أو عمرة أو خروج للدعوة، والله المستعان .

الثّالث: أما المتابعة بين الحج والعمرة فقد قال النبي ﷺ {**تابعوا** – وفي رواية أديموا – **بين الحج والعمرة فإنهما ينفيـان الذنوب والخطايا** – وفي رواية الفقر – **كما ينفي الكير خبث الحديد**}روي عن ابن مسعود وابن عباس وغيرهما، راجـع (الصحيحة للعلامة الألباني ح١١٨٥ ، ح ١٢٠٠) .

بل قال تعالى ﴿**وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ**﴾ (الحج٢٩).

ولي أسوة في سلفنا وأئمتنا، فقد ذكر الذهبي – رحمه الله – في ترجمة سعيد بن جبير كما في (السير ٤/٣٢٥): (وكان يحرم في كل سنة مرتين، مرةً للحج ومرة للعمرة) .

وذكر في ترجمة سلاّم بن مطيع (الإمام الثقة أبو سعيد الخزاعي أنه كان كثير الحج) (٧/٤٢٨).

وفي ترجمة الأسود (أنه كان صوَّاماً كثير الحج ... وعن عبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال حجَّ الأسود ثمانين من بين حجة وعمرة) (السير ٤/٥١).

ولما قيل لبعضهم (ألا تقعد لطلابك ؟ قال علمناهم العلم والآن نعلمهم العمل) .

مع ما لا يخفى ما في ذلك من لقاء العلماء والاستفادة من علمهم وهديهم وخلقهم وسمتهم ، قال إسحاق بن منـصور السلولي : (قال حدثنا ابن عيينة عن أبي جعفر – يعني محمد بن علي الباقر – أنه قال: إنه ليزيدني في الحج رغبة لقاء عمرو بن دينار) (السير٥/٣٠٢).

وقال الثوري – رحمه الله – حججت حججاً لإلقى ابن لهيعة) السير٨/١٧).

وقال كذلك في (السير ٨/٤٥٧): (ولقد كان خَلقٌ من طلبة الحديث يتكلفون الحج وما المحرك لهم سوء لُقي سفيان بن عيينة لإمامته وعلو إسناده وجاور عنده غير واحد من الحفاظ).

بل لنا أسوة ببعض مشايخنا المعاصرين منهم العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ومحمد بن صالح العثيمين مع ما يضاف من اجتماعات الإفتاء وغيرها مما فيه نفع لعموم المسلمين وقد نفع الله بهم العباد والبلاد، فهل هؤلاء لاهثون خلف الدنيا يسيرون على خط الحزبية ؟.

أما الخروج للدعوة إلى الله في اليمن أو خارجها كرحلة اندونيسيا والصين وغيرها فهو من بث العلم الذي أوجبه الله على حملته وأدلة ذلك لا تخفى، مع ما فيه من مصالح أخرى من التوجيه والنصح وجمع الكلمة وكل ذلك بعناية ومشاورة أكابر علماء أهل السنة .

وكان شيخنا العلامة الوادعي – رحمه الله – يحث على هذا جداً بل يقول إنه قد يجب ويتعين على بعض أكابر طلابه .

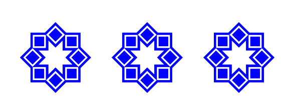
وذكر الذهبي في (السير ٨/٣٨١): (قال ارتحل ابن المبارك إلى الحرمين والشام ومصر والعراق والجزيرة وخراسان وحدّث بأماكن) ولقبه الفضيل والثوري بعالم المشرق والمغرب، وكان الفزاري يقول: ابن المبارك عالم المسلمين) (السير ٨/٣٨٩).

وكتب الرحلة في طلب الحديث لا تخفى على أدنى طالب علم وفيها من هذه الأخبار الشيء الكثير، فهل غيابهم عن طلابهم وبلادهم لزيادة التحصيل سبباً للطعن فيهم ؟ أم كان ذلك مما يمدحون به ، فأعد النظر بارك الله فيك .

فأين الحزبية في هذا ؟ .

الرابع: ليعلم أنه تغطى الدروس في فترة غياب عبدالله بمن هو مثله أو خير منه، فكيف إذا أضفنا إلى هذا ما صح عن نبينا ﷺ أنه كان يتخول أصحابه بالموعظة، عن شقيق قال كان عبدالله – يعني ابن مسعود – يذكرنا كل يوم خميس، فقال له رجل يا أبا عبدالرحمن: إنا نحب حديثك ونشتهيه ولوددنا أنك حدثتنا كل يوم،فقال: ما يمنعني أن أحدثكم إلا كراهية أن أملكم، إن رسول الله ﷺ كان يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهية السآمة علينا، رواه مسلم (ح٥٠٤٨) بلفظه ونحوه البخاري (ح٥٩٣٢).

ولا يخفى عليكم أن جماعة من علماء السنة في اليمن وفي غيرها لهم دروس أسبوعية وشبه أسبوعية، ويستعينون بالوقت الآخر للتأليف أو البحث أو غيره، وقد نفع الله بهم البلاد والعباد . فكيف بعد هذا تنفرد الظنون السيئة وتُلقى مثل هذه الأحكام: (حزبية) أو (يسير على خط الحزبية) ، فآمل إعادة النظر وتصحيح ما يجب والله المستعان.



فصل

قوله في شريط (عبدالله مرعي يسير على خط الحزبية) : ((**اللهث وراء الدنيا أن يريد فيزا** – كلمة غير واضحة - **ماذا إقامة في الإمارات وإقامة من السعودية**)).

الجواب:

الأول: قال تعالى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ**﴾ (الحجرات١٢).

وقال النبي ﷺ : {**إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولاتنافسوا ولا تحاسدوا ولاتباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً ...**}رواه البخاري (٧٧٤/٤) ومسلم نحوه (ح٤٦٤٦).

إن الذين جاؤوا ليجمعوا أخطاء عبدالله مرعي فاقوا الجواسيس فهل هذا من خلق أهل الإسلام، وهل بث مثل هذا في مثل هذه الأشرطة نصيحة ؟ نسأل الله السلامة والعافية .

الثاني: لماذا لا نحسن الظن، فيقال يستعين بذلك على طاعة الله من حج أو عمرة أو لقاء أهل العلم والاستفادة منهم ، وهذا خلق المؤمن الذي أمر الله به ورسوله ، مع عامة المسلمين فضلاً عن طالب علم وداعي إلى الله، ثم هل ترى كلمة ((**اللهث وراء الدنيا**)) تليق بحملة العلم ؟

الثالث: هب أني تركت طلابي ومركزي للكسب الحلال الذي يغنيني عن سؤال الناس أو انتظار صدقاهم فهل هذا محظور شرعي؟ أو خلق حزبي ؟ يقتضي استباحة العرض والتشهير في الخلق **!.**

فضيلة الإكتساب والعمل وأنه لا ينافي طلب العلم

قال الله تعالى عن داود عليه السلام {**وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّن بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنتُمْ شَاكِرُونَ**} (الأنبياء٨٠).

وعن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ {**أن داود عليه السلام كان لا يأكل إلا من عمل يده**} رواه البخاري (ح١٩٣١).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **{ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم، فقال أصحابه وأنت يا رسول الله، فقال نعم على قراريط لأهل مكة }**. البخاري (ح ٢١٠٢) .

وبوب البخاري في صحيحه (باب كسب الرجل وعمله بيده) ثم ذكر أحاديث منها .

عن عائشة – رضي الله عنها – قالت : لما استخلف أبو بكر الصديق قال: لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مؤونة أهلي وشُغِلت بأمر المسلمين، فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال ، ويحترف للمسلمين فيه . البخاري(ح١٩٢٨)، وفي رواية أنه ما قبل بهذا إلا بعد إلحاح عمر رضي الله عنهم أجمعين .

عن عائشة رضي الله عنها : (كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمال أنفسهم ...) البخاري (ح١٩٢٩).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **{لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خيراً له من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنعه}** . البخاري (ح١٩٣٢) .

وبوب الخطيب البغدادي – رحمه الله – في كتابه (الجامع ٩٧/١): (باب ذكر ما يجب على طالب الحديث من الاحتراف للعيال واكتساب الحلال)، ثم ذكر أحاديثَ وآثاراً ، منها حديث **{كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت }** أصله في صحيح مسلم بلفظ **{كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته}** (ح١٦٦٢) ، عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً .

وذكر ما يؤثر أن المؤمن إذا لم يكن ذا حرفة تعيش بدينه .

وعن سفيان الثوري – رحمه الله – أنه كان إذا أتاه الرجل يطلب العلم سأله هل لك وجه معيشه ؟ فإن أخبره أنه في كفاية أمره بطلب العلم وإن لم بكن في كفاية أمره بطلب المعاش .

وذكر الذهبي في (السير ٢٧/٥) عن عبد العزيز بن أبي رواد قلت لعكرمة (لَم تركت الحرمين وجئت إلى خراسان، قال أسعى على بناتي) .

وعن ابن المبارك قال: (لا يقع موقع الكسب على العيال شيء، ولا الجهاد في سبيل الله) (السير ٣٩٩/٨).

وقال كذلك للفضيل: (لولاك وأصحابك ما اتجرت) (السير ٣٨٦/٨).

وعن أبي يوسف – رحمه الله – أنه قال: (رؤوس النعم ثلاثة: الإسلام التي لا تتم نعمة إلا بها، العافية التي لا تطيب الحياة إلا بها، نعمة الغنى التي لا يتم العيش إلا بها) (وفيات الأعيان ٣٨٤/٦).

وذكر في ترجمة الإمام أحمد – رحمه الله – (وربما نسخ بأجرة وربما عمل التكك وأجرَّ نفسه لجمَّال) (٣٢٠/١١) .

وذكر الخلال –رحمه الله – في كتابه (الحث على التجارة والصناعة): عن سفيان الثوري قال (المال في هـذا الزمـان سلاح) (ص٢١) .

وسُئِلَ أحمد – رحمه الله – (عن أربعة دراهم، درهم من تجارة برة، ودرهم من صلة الإخوان، ودرهم من أجر تعلـيم، ودرهم من غلة بغداد ؟ قال – رحمه الله - : أحبها إليَّ من تجارة برة وأكرهها عندي الذي من صلة الإخوان وأمـا أجـر التعليم فإن احتاج فليأخذه، وأما غلة بغداد، فقال للسائل فأنت تعرفها ليش تسألني عنها) (ص١٠)، يريد أنها مشبوهة .

وقال القرطبي – رحمه الله – في تفسير قول الله تعالى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْـنَكُمْ بِالْبَاطِـلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا**﴾ (النساء٢٩) .
وفي هذه الآية مع الأحاديث التي ذكرناها ما يرد قول من ينكر طلب الأقوات بالتجارات والصناعات من المتصوفة الجهلة لأن الله تعالى حرم أكلها بالباطل وأحلها بالتجارة وهذا بين)،(٥/١٥٧).
ولا يخفى ما كان لبعض أهل الحديث من مهن ينسبون إليها كما ذكر الذهبي – رحمه الله تعالى – في السير الكثير مـن ذلك .

فهذا الإمام أيوب السختياني كان يبيع الجلود بالبصرة ، كما ذكره ابن عبدالبر في (التمهيد) وعنه الذهبي في السير.
وكان أبو حنيفة خزازاً يبيع الخز ، قال العجلي: ودكانه معروف .
وكان الضحاك بن مخلد الحافظ يبيع الحرير .
وكان الدستوائي يبيع الثياب المجلوبة من دستواء .
وكذا التبوذكي – نسبه إلى تبوذك – وكذا لمن يبيع رقاب الدجاج وقوانصها .
وكذا الحسن ابن الربيع الإمام البوراني كان يبيع الخشب والقصب .
وهكذا عبدالرحمن بن عبيد الله السمسار ، لمن يعمل في السمسرة .
وهكذا أبو الحسن علي بن أحمد البغدادي الرزاز كان يبيع الرز .
وهكذا الزيات وغيرهم كثير .
فهل هؤلاء لاهثون خلف الدنيا ؟ يسيرون على خط الحزبية ؟ .
بل منهم من له أكثر من مهنة .
وقال يحي بن معين كان مسلم – يعني الحناط – يبيع الخبط والحنطة وكان خياطاً، وقد اجتمع فيه الثلاثة ، فماذا نقول ؟ هل نقول لاهث خلف الدنيا كبير وحزبي كبير ، فنستغفر الله العظيم، اللهم عذرا .



فصل

قوله في شريط (عبدالله مرعي يسير على خط الحزبية): **((وجري داخل وخارج هكذا وتجميع الناس حوله وزحزحتهم عن علماء السنة)).**

الجواب:

ما أدري ما هو الذي يطيب خاطركم، إن خملنا كنا عاجزين ! ومقصرين ! وإن نشطنا بالدعوة والتعليم صرنا منفرين ! ومحزبين ! ، والله المستعان .

لماذا لا يكون حسن ظن منك بإخوانك فتفرح بالاجتهاد في دعوة الناس إلى السنة في الداخل والخارج .

وأما دعوى تجميع الناس وزحزحتهم عن العلماء، فأنا أطالبك بدليلٍ واحد ، ونحن في الدنيا قبل الآخرة، والله يقول ﴿**قُل هاتوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ**﴾ (البقرة١١١)، وأشرطتي الكثيرة مليئة بالثناء على علماء السنة في الـــداخل والخـــارج، والإحالة إلى الاستفادة منهم والالتحاق بمراكزهم، وفقنا الله وإياك لنافع العلم وصالح العمل .



فصل

قوله في شريط (عبدالله مرعي يسير على خط الحزبية): **((والتزاكي المبالغة يكون الإنسان طالب كما يخبرني أهل عدن أنه ربما رأى طالب قال له: أهلاً وسهلاً بالشيخ الفاضل وذاك يستحي وهو طالب لكن كيسه دخّله في الكيس، على حساب تزاكي أبي الحسن ومع ذلك ما تكلمت فيه ولله الحمد وأنا ساكت)).**

الجواب:

أما قولك التزاكي المبالغة، فسمي لي رجلاً واحداً زُكِّي من قبلي لأعطيك ما يقابله ممن هو دونه بكثير علماً وديناً ممن زكيته أنت.

وذكرت في شريط (النصح السار) قولك: (**... وأنا والحمد لله أقول هذا اللفظ – أي الشيخ – على مثله وعلى هؤلاء الإخوان الذين لهم مراكز ولو كان مجرد مدرس أُطلق عليه هذا تشجيعاً وإعانة وإجلالاً واحتراماً**) أهـ .

بل قلت في نفس الشريط: (**وما عندنا شهادات نقول لهم أنت لك دكتوراه وذاك ماجستير وأنت لك دبلوم ما عندنا هذا، لكن عندنا تزكية، والتزكية خير لهم من هذه الشهادات، قبل ذلك تزكية رب العالمين لشبابهم وسنتهم وعلمهم، ثم تزكية أهل العلم لهم، يتخرج العالم بتزكية شيخه أو الداعية بتزكية شيخه وتزكية إخوانه وهناك يكون سمعة عند الناس كريح المسك، عندنا هذا الخير ونعتبره واجباً ما كان في الأوائل إلا هذا تزكية فلان ثقة، مايقولون فلان عمل شهادة دكتوراه أو ماجستير، فلان ثقة ثبت حجة، فلان ثقة سني...**)

وأقول: مع ذلك على المسلم أن يحسن الظن بإخوانه وأنَّ هذا من باب التشجيع وإعطاء ثقة الناس لهذا الطالب والداعي، مع أنني كثيراً إذا قلت هذه الكلمة في مثل هذا المقام أنبه بأن أهل السنة أهل تواضع فغيرهم من أهل التحزب والتصوف يزكون ويشيخون من هو دونهم بكثير، فلو كان أحدٌ أحق لكان أهل السنة، ولكنهم يعرفون قدر أنفسهم ، وأنا حريص غاية الحرص على ألا تكون هذه الكلمة لمن يخشى عليه أو منه، ومع ذلك إن قلتها خلطها بشيء من المزاح على طريقة علمائنا رحمهم الله .

وكان شيخنا محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله – ربما أقام الطالب فقال: قم ياشيخ فلان، ثم يعقب (لا تستعظموا الكلمة إن شاء الله يكون شيخاً وتكونون شيوخاً كذلك) .

ولشيخنا العلامة الوادعي – رحمه الله – ما هو نحو هذا أو قريب منه ما لا يخفى على كل من درس عنده .

ثم هذه المسألة ليست مما تحتاج إلى هذا التدقيق فضلاً أن تبث في الأشرطة وتُجعل دليلاً على حزبية عبدالله أو غيره، والله المستعان .

ولكن كما قيل (إذا استحكمت المودة أغنت عن المعاذير).

ومن جميل ما نقل من أخلاق العلماء ما ذكر في ترجمة (نفطوية أبو عبدالله اللغوي أنه دُعي إلى وليمة ومعه القاضي أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج ، وأبو بكر محمد بن داود الظاهري فأفضى بهم الطريق إلى مكان ضيق فأراد كل واحدٍ منهم صاحبه أن يتقدم عليه، فقال ابن سريج: ضيق الطريق يورث سوء الأدب، فقال ابن داود: لكنه يعرّف مقادير الرجال، فقال نفطويه: إذا استحكمت المودة بطلت التكاليف) ذكره في (وفيات الأعيان ١/٤٨).

فصل

قوله في شريط (عبدالله مرعي يسير على خط الحزبية): **((أثرَّ على بعض إخواني عبدالله أثر على بعض إخـــواني إللـــي كنت أحترمهم ويحترموني وأجلهم ويجلوني وكنت أقول له أنا ساعدك وأنت ساعدي والله لو واحد يتكلم عليه بكلمة أنني لأصرخ عليه صراخاً مجرد ما يتكلم عليه بكلمة، وهذا وأمثاله من إخوان فإذا هم يغترون بعبدالله مرعي يرســـلون بعده أثَّر عليهم هذه الأمور وأنا ساكت عليه عبدالله مرعي وأمثاله)).**

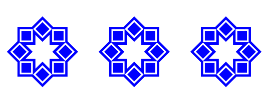
الجواب:

الظن بإخواننا أهم أرفع من أن يكونوا إمعة أتباع كل ناعق، وأنا والله لا أذكر أني ذكرت هذه الزلازل لأحد على كثرة تتابع المطارق على رؤوسنا مرة بالوصف ومرة بالاسم فضلاً أن أدعوه إلى تحيز أو تميز.

بل إني سُئِلتُ مرات كثيرة بعد نزول هذه الأشرطة الثلاثة الأخيرة ولا يخفى عليك استشراف الكثير من النـــاس للفـــتن بحسن نية وبسوء نية، فإني أنصحهم بلزوم الهدوء وترك الإستشراف للفتن وانتظار كلام أكابر أهل العلم ، بل يستنصحوني في الذهاب إلى دماج فأنصحهم وأحثهم وهذا من النصيحة للمسلمين، ونسأل الله تعالى أن يصلح الأمور.

والإخوة الذين أشرت إليهم هم موجودون حولك والبعيد منهم يقربه الإتصال أو الرسول، فاسألهم أو لِيُسأل غيرهم من أهل الأمانة والديانة فليشهدوا بغير ما ذكرته هنا .

ولكن ينظر ما هو السبب الذي نفّرَ هؤلاء الإخوة؟، وفقنا الله وإياك ، والله المستعان.



فصل

قوله في شريط (عبدالله مرعي يسير على خط الحزبية) : **((ويقول لهم إن كان هناك خلاف بين علماء السنة وعلماء اليمن فكونوا مع علماء السعودية)).**

الجواب:

اللهم إن هذا من الكذب فلعنة الله على الكاذبين ، وأشرطتي الكثيرة مليئة بالثناء على علماء السنة في اليمن وغيرها، والإحالة إلى الاستفادة من علماء اليمن خاصة والالتحاق بمراكزهم.

وعلماؤنا في اليمن يعرفون ودنا ومحبتنا، كما نعرف ودهم ومحبتهم، وأما كون واحد نحاول أن نرضيه فلا يرضى فـ **{الأرواح جنودٌ مجندة، فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف}** رواه مسلم عن أبي هريرة (ح٤٧٧٣).

فأسأل الله تعالى أن يؤلف بين قلوبنا ويجمع كلمتنا على الكتاب والسنة بما فيه صلاح العباد والبلاد، وفقنا الله وإياك لنافع العلم وصالح العمل .



فصل

قوله في شريط (أداء الواجب المفروض): **((وإلا كان أخذ فتوى من الشيخ عبيد على بيع الوقف بحجة أن الحكومة ستهجم عليه...)).**

قوله في نفس الشريط **((اتخذ زيارة الشيخ عبيد سلم لبعض عقارات أغراضه وأظن ربما ما استدعاه إلا لهذا الغرض وإلا فالعلماء عنده في اليمن كثير وغاية ما في الأمر أن ما ألقاه الشيخ عبيد حفظه الله قراءة التحف في مذاهب السلف فيما أخبرني وأخونا كمال أخونا مصطفى قرأها عليَّ في يوم واحد التحف في مذاهب السلف في يوم واحد قرأها عليَّ في يوم واحد وهكذا شي من بلوغ المرام ما أظنه كتاب البيوع كاملاً أو بعضه وإنما الدعوة كانت لمآرب جاء الشيخ عبيد حفظه الله قائم بدعوة وعلى نيته وعلى قصده ومشكور لكن هذا له مقاصد هذا هو الحاصل))** .

الجواب:

الأول: قال الله تعالى ﴿**وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلاَّ ظَنًّا إَنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللّـهَ عَلَـيمٌ بِمَـا يَفْعَلُـونَ**﴾ (يونس٣٦)، وقال ﷺ {**إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث**} رواه البخاري (٧٧٤/٤) ومسلم نحوه (ح٦٤٦٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه .

سبق الجواب على الكذب والافتراء المزعوم في مكتب عقار التقوى وفتوى الشيخ عبيد في أرض الوقف المزعومة والذي تبين به حقيقة حال هؤلاء الشهود، وأنهم ليسوا محل الأمانة وموضع الثقة، فهذه المجازفات في الأحكام والاستعجال بالكلام المبني على الأخبار التي لم يُتثبت فيها تحتاج منك إلى إعادة نظر بما لا يضر بك وبنا وبدعوتنا .

الثاني: قولك **((وإلا فالعلماء عنده في اليمن كثير...))**، إن وجود العلماء لا يمنع من زيارة غيرهم والاستفادة منهم، وقد ذكر أهل العلم جواز تحديث المفضول عند وجود الفاضل فكيف بتحديث الفاضل مع وجود الفاضل، فضلاً أن يكون بعضهم منشغلاً بالتعليم والتدريس في مراكزهم ما يشق معه القيام بمثل هذه الدورة.

ثم لِيُعلم أنّا قد دعونا بعض المشايخ فاعتذروا بانشغالهم، فهم على ثغرة عظيمة يشكرون عليها ، بل ندعوهم لتكرار الزيارة للمحاضرات فيشق عليهم فكيف بدورة، ونحن نعلم المسؤولية التي يتحملونها والمجتمع يحتاج إلى مئات العلماء يعلمون ويوجهون ويتعاون بعضهم مع بعض في نشر الخير والسنة، وهذا مطلب المحبين للسنة في مشارق الأرض ومغاربها، وفقنا الله وإياك لما فيه صلاح البلاد والعباد .



فصل

قوله: قوله في شريط (أداء الواجب المفروض): **((فهذه حقيقة لا يسكت فهناك مجموعة من المشايخ والدعاة الواقع أن عندهم تخاذل وبعضهم من يستخدم طريقة المكر وهذا كله يضر الدعوة فلا تخاذل ولا مكر ولا تمييع** – وفي الشريط الآخر **ولا حزبية - عبدالله مرعي ولا تضيع عبدالرحمن مرعي ولا غلو بن سفيل كله أنا أرفضه كله أنا أرفضه وأدوسه برجلي وأذكر هذا فقط من باب الحذر)).**

وقال في الشريط الآخر **((أخونا عبدالرؤوف الردفاني هداه الله بلغني أنه معه من هذا التعصب .... بشير الحزمي أيضاً قالوا ما سلم .... وبعض الناس في بيحان وبعض الناس في شبوة أخونا يحي الشبوي يحيى الناظم عبدالحكيم الناخبي من هؤلاء المرضى صحيح والله أعرفهم فرداً فرداً ...)).**

وقال في الشريط الآخر **((... وأنا أعتبرهم غوغاء فعلاً والعلماء ما قالوا والعلماء ما قالوا أيش أنا هنا أنا عربجي وإلا كيف، العلماء ما قالوا ولا تكلموا أنا هنا عربجي أمامك وإلا كيف...)).**

الجواب:

آمل إعادة النظر في صلاحية انتشار مثل هذه النصائح وبهذا الأسلوب في الملأ فإنه يضر بدعوة أهل السنة عموماً ودعوة إخواننا هؤلاء الذين سميتهم، بل والله نخشى أن يتطاول إليك السفهاء بكلامك في إخوانك فضلاً عمَّا يترغه الشيطان، ولا يخفى عليك ما يردده كثير من مشايخنا (إنا لا نخرج الرجل من السنة حتى يخرج منها) .

ولكن الأمر كما قلت في قول الشاعر وصدقت :

ومهما تكن عند امرئ من خليقةٍ *** وإن خالها تخفى على الناس تُعلمِ



فصل

قوله في شريط (عبدالله مرعي يسير على خط الحزبية) **((ولما ناصحه بعض إخواني في هذه الأمور وفي غيرها أيش تظنون أنه قابل هذه الأمور جزاه الله خيرا والله أنه يعني نصح وأنا اعتبر هذا نصحاً أبداً قابله بالسب والشتم والتنقص قال مجنون هذا الحجوري مجنون إي نعم هذا بلا أدب ونزل بالسب والشتم والتنقص ومن ذلك اليوم وأنا ساكت عنه وأنا آراءه يسير في خط الحزبية)).**

وقال الشاهد أبو بلال خالد بن عبود صاحب الحامي: **((...فاتصلنا به وكانت السماعة الخارجية مفتوحة لكي نسمع جميعاً وإذا الرجل مثل المجنون يتكلم بكلام شديد جداً وكانت السماعة مع بعض إخواني فقال الشيخ يحيى إيش هذا إن كان الشيخ يحيى عنده لسان فالناس عندها عشرة . سبحان الله والآن صار رعديداً وخائفاً إي والله صار في حالة لا يعلم بها إلا الله ، إن كانت عندك عشرة فواحدة تكفي برد بها الباطل ويقول أنا والله ما قلت كذا هذا افتراء عليَّ ويقسم ويبرهن على ذلك ثم بعد ذلك أتى بهذا الكلام أن الشيخ يحيى قليل أدب هذا مجنون هذا أحمق هذا ما يدري ما يخرج من رأسه...)).**

الجواب :

الأول: نصحح بأن الاتصال ما كان لمناصحتي وإنما كان لإخباري بنتيجة دخولهم لمناصحة الشيخ يحيى لأحد كلماته التي تكلم فيها علينا، ولم تكن هذه الوحيدة التي تكلم فيها على إخوانه في الشحر مرةً بالوصف ومرةً بالاسم فأظهر هؤلاء الإخوة أنهم دخلوا ليصححوا سوء ما نقل، وكما قال الشاهد (نريد أن نقرب بينه وبين الشيخ فقط ليس لنا غرض والله الذي لا إله غيره غير أننا نقرب بينه وبين الشيخ)، وأنبه هنا كذلك أنَّ هذا التقريب ليس لأنه صدر مني كلام ولكن لأنه صدر من غيري كلام فكان الشاهد من أصدق من يصح فيه قول النبي ﷺ **{إن شرَّ الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه}**، رواه البخاري (ح٦٦٤٣) ومسلم (ح٤٧١٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه .

وذو الوجهين ليس هو محل أمانة حتى يؤخذ منه ، فقد صحَّ عن النبي ﷺ **{لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون أميناً}** (الصحيحة للعلامة الألباني ٣١٩٧) .

الثاني : قوله أنني قلت **((الشيخ يحيى قليل أدب هذا مجنون هذا أحمق هذا ما يدري ما يخرج من رأسه))**، والله الذي لا إله غيره لا أذكر أني قلت هذه الكلمة أبداً وهذا الشاهد يعرف عني هذا، وكما أشار في شهادته أنه أرسل من يتجسس ويسألني عن هذه الكلمة، فقلت على نيتي : والله ما أذكر أني قلتها، فقال: يقولون أنك قلتها، قلت: نعم قيل لي أنَّ الشاهد فيها كمال وأنا والله لا أدري أن الشاهد هو أبو بلال ومن معه، وهذا مما يؤكد له ولغيره أنَّ كلامي بحسب علمي، وأقول لا أذكر أمانةً فيما بيني وبين الله، ولو كنت قلتها لما ترددت في إثباتها لأنني أرى أنَّ ما أُتهمت به من حزبية وتمييع أعظم جُرماً من مثل هذه الكلمة، وكما ذكر في الأشرطة الأخيرة أن الحزبية أعظم من الزنا وقُررَ ذلك وصدق، وبهذا يعلم أي الكلمتين أعظم .

الثالث: هب أنَّ الشاهد صدق فيما ذكر، فحسبه أن يكون نماماً من النمامين ، وليس والله هو بشاهد .

فكان الأولى أن تسلك مسلك العلماء في مثل هذا المقام مما فيه إفساد ذات البين، وسعاية الشر.

عن محمد بن يحيى المروزي قال: قال رجل لوهب بن منبه – رحمه الله – إن فلاناً شتمك فقال: (أما وجد الشيطان بريداً يبلغني غيرك) (تاريخ دمشق ٣٨٩/٦٣) في ترجمة وهب .

وقال مصعب بن الزبير : (قبول السعاية شر مما فيها ولو كان صادقاً لكان لئيماً في صدقه حيث لم يحفظ سر صديقه).

وصدق من قال:

من نم في الناس لم تؤمن عقاربه *** على الصديق و لم تؤمن أفاعيه

كالسيل بالليل لا يدري به أحدٌ *** من أين جاء ولا من أين يأتيه

والويل للعهد منه كيف ينقصه *** والويل للود منه كيف ينفيه

وما أحسن ما قال القائل :

لا تسمعن من النميم مقالةً *** لو كان حقاً ما يقول لما وشى

ونبشر هذا النمام بقول النبي ﷺ **{لا يدخل الجنة قتات}** وفي رواية **{نمام}** البخاري (ح٦٠٥٦) ومسلم (ح ١٠٥) .

وطريقة علمائنا ومشايخنا قطع دابر الفتنة بإخراس السُعاة والنمامين،ومما وقع لشيخنا العلامة إمام الجرح والتعديل ربيع السنة حفظه الله أنه جاءه مرةً أحد السُعاة فاستبدأ بنقل كلامٍ عن أحدهم فيه فأسكته شيخنا حفظه الله مقاطعاً له : (أما وجد الشيطان بريداً ينقل هذا إلا أنت).

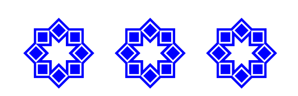
ومع ما دل عليه الشرع وفعله أهل الخير سلفاً وخلفاً فإن المصلحة الشرعية تقتضيه وهو وجه آخر لترجيح هذا المسلك، فما من إنسان إلا ويصيب ويخطئ ويجهل ويعلم، فما كان سقطة لغيرك فلا تدعي أنك بريء من مثلها.

بل قال الرجل في نفس شهادته ما رماني به ألم يقل: (وإذا الرجل مثل المجنون)، حكمة من الله أراد الله أن يفضحه في الدنيا قبل الآخرة، فما يؤخذ عليَّ إن صح يؤخذ عليه، وإن كان له مبرر وعذر فما زعمه عليَّ أولى بالعذر .

ثم ما كان في السر فما أحسنه أن يبقى في السر.

فكيف إذا انضاف إلى ذلك الشر الذي ينفتح بإظهار ما خفي وغير ذلك من المفاسد الأخرى والله المستعان .

الرابع: أن الكلام المنقول هو في اتصال هاتفي وليس في درس عام ولا خاص، فضلاً عن أن يكون في أشرطة وليس هو اليوم أو أمس ولا قبل شهرين ولا ثلاثة ولا عشرة ، فإن كان صدقاً ففيه **أولاً**: التجسس بإظهار السماعة وبدون استئذان ولا يخفى عليكم تشديد أهل العلم في هذا الباب، ثم ما ينقل بصوت الهاتف قد لا يضبط، ولهذا أنبه هنا أن من ذُكرت أسماءهم من الأربعة لا يوافقونه على كل ما قال، بل أحدهم لا يذكر من ذلك شيئاً إلا كلمة مجنون بعد الإلحاح عليه، وبه نعرف جهالة الشاهد وحصيلته العلمية إذ يقول: (**أنه يشهد على هذا الأمر أربعة شهود يقام بهم حد الزنا فضلاً عن هذه المسألة ، تزهق بهم أرواح**)، فيقال لهذا الشاهد في أي كتاب أو عن أي شيخ حكمت بهذا الحكم بأن أربعة شهود بالهاتف وعلى هذا الوجه يقام بهم حد الزنا أو القتل ؟ فهذا شيء عجيب ، فهذه فتوى باطلة باطلة من أكثر من خمسة أوجه ما عرفتَها ولا أظنك تعرفها، والأمر كما قيل: (من تكلم في غير فنه أتى بالعجائب).



قاعدة عظيمة في الشهادة

إن مما ذكره العلماء في باب الشهادة (أن تأخير الشهادة عن وقتها وتأديتها بعد حين على وجه يكون به الفساد، من الشهادات التي لا تقبل) ، فهذه قاعدة عظيمة أشار إليها أهل العلم في كتبهم وعلى معنى هذا التفصيل المذكور هو قول المحققين منهم وبه ينقطع شرٌ عظيم في باب الشهادات، واستدلوا له بأثر عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه قال: (أيما شهود شهدوا بحدٍ لم يشهدوا بحضرته – وفي رواية – حين أصابه فإنما هم شهود ضغن)، ولو أن الناس عملوا بهذه القاعدة على هذا التفصيل كما ذكره المحققون من أهل العلم لأنسد شرٌ كثير ولكن لجهل الكثير من الناس بدقائق وتفاصيل الأحكام الشرعية حصل الشر ومسألتنا هذه من هذا الباب . تراجع المسألة في (المحلى ١٣/٢٤) و(المغني ١٠/٢٠٤) وغيرها .

قاعدة عظيمة أخرى في باب الشهادة من جنس الأولى

ومما ذُكِرَ في كتب أهل العلم مما تُسمع فيه الشهادة بلا ادعاء وما لا تُسمع إلا بادعاء فالحقوق على ضربين:

الأول: حقٌ لآدمي معين كالحقوق المالية والنكاح والعقوبات فلا تُسمع الشهادة فيها إلا بعد الدعوى .

الثاني: ما كان حق لآدمي غير معين، كالوقف على الفقراء والمساكين أو جميع المسلمين ونحو هذا أو كان حقاً لله تعالى كالحدود الخالصة لله تعالى أو الزكاة أو الكفارة فلا تفتقر الشهادة به إلى تقدم الدعوى، فهذه قاعدة أخرى عظيمة بسطها العلماء في كتبهم إن كنت تفهم الشهادة وأحكامها يا أبا بلال . راجع (المغني ج١٢/ص٩٩) ومعناه في (١٠/٢٠٢)، ومسألتنا من هذا الباب، ولو فُتِحَ الباب كما صنع هؤلاء الشهود والله لسفكت دماء وأُزهقت أنفس وصار الشر المستطير في المجتمع،فليس كل الناس عندهم صبر وحلم طلبة العلم، ولا كل الناس عنده مثل دماج يحتمي فيها، فاعقل المسألة يا أبا بلال.

وقال النبي ﷺ **{خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ... ثم إن بعدهم قوماً يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السِمَن}** رواه البخاري (ح ٣٣٧٧)، ومسلم (ح٤٦٠٣) عن عمران ﷺ ، وفي مسلم عن أبي هريرة ﷺ نحوه، فالتشرف للشهادة بدون طلبها من صفة هؤلاء المفتونين، فما كان منها يفضي إلى الفساد والفتنة فضلاً عن الكذب والباطل فهي من الشهادة المحرمة، قال شيخ الإسلام: (حمله طائفة من العلماء على مطلق الشهادة، حتى كرهوا أن يشهد الرجل بحق قبل أن يطلب منه...) (منهاج السنة ٨/٣٨٥)، وبمعناه (مجموع الفتاوى ٢٠/٢٩٦) .

وقال الشوكاني – رحمه الله – في شرح الحديث في (نيل الأوطار ح٣٩٢٤): (يحتمل أن يكون التحمل بدون تحميل أو الأداء بدون طلب، قال الحافظ: والثاني أقرب).

الخامس: ومما يضاف في الطعن في هذه الشهادة أن العلماء ردوا شهادة الشاهد بالفسوق وخوارم المرؤة، وقد ذكروا في معنى الفسوق تفاصيل كثيرة واتفقوا أن الكذب وما كان بمعناه مما ترد به الشهادة، فكيف إذا كان الكذب في نفس الشهادة التي يؤديها مثل ما صنع أبو بلال، فقد نسب مكتب التقوى للعقار إلينا، وسبق الجواب عليه بما يغني عن الإعادة، فهذا كذب صريح، فلا حياء من الله ولا حياء من خلق الله.

كان الكفار وهم على كفرهم وشدة عداوتهم لنبينا صلى الله عليه وسلم يخشون أن يؤثر عليهم كذب كما في حديث ابن عباس في الصحيحين في قصة أبي سفيان مع هرقل فكيف بمسلم بل وطالب علم ويشهد على إخوانه المسلمين، بل وطلبة العلم من أهل السنة، أفمثل هذا الكاذب المجازف تقبل شهادته ؟!.

تنبيه: ننبه أن كلام أبي بلال الذي ذكره في مكتب التقوى حذف من بعض الأشرطة **!!** فهذا يدل أن تلاعباً وقع لإخفاء بعض الشهادة خشية العار فلعلهم أرادوا أن يتداركوا الأمر فلم يستطيعوا **!.**

وهذه كذبة أخرى وهي قوله: **(وأنا أبشركم والحمد لله، في حضرموت الرجل ما عنده أحد أبداً ولله الحمد والمنة ما معه إلا من حوله لأن الناس عرفوا الرجل يلهث والله بعد الدنيا)**، ومما يؤكد كذبها الواقع الذي نحن فيه والحمد لله ولا أدري كيف يتجرؤون على هذا الكذب، فلا حياء من الله ولا من عباد الله، فالدروس قائمة والمحاضرات مستمرة والخير يزداد، والله لو كان المتكلم صوفياً قبورياً أو حزبياً تكفيرياً لأستحيا أن يؤثر عليه كذب لما يُرى في الواقع، ولكنه كالنعامة تخفي رأسها لتقنع نفسها أنها قد نجت من الصياد.

وأما قوله **(يلهث والله بعد الدنيا)** فهذه تهمة وليست شهادة، وقد خلط الرجل بين الشهادة والتهم والأحكام، إن دلَّ على شيء دل على قلة الدين والعلم.

وأُذكر هنا بحديث النبي ﷺ **{ومن خاصم في باطلٍ وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع، ومن قال في مؤمنٍ ما ليس فيه حُبِسَ في ردغة الخبال حتى يأتي بالمخرج مما قال}** ، وسبق تخريجه، والظلم ظلمات يوم القيامة .

وإني دعوت ربي الذي أجاب الكافرين المضطرين دعوةً أرجوا تحقيقها آيةً وعبرة للظالمين .

السادس: ومما ذكره العلماء في شروط قبول الشهادة ألا تكون من ذي عداوة لحديث النبي صلى الله عليه وسلم: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً قال: قال رسول الله ﷺ **{لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذي غِمرٍ على أخيه في الإسلام}** رواه أحمد وأبو داود والبيهقي وابن ماجه وقواه الحافظ وحسنه العلامة الألباني في (الإروء ح٢٦٦٩)، وفي لفظ أبي داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد شهادة الخائن والخائنة وذي الغمر على أخيه ورد شهادة الخائن في أهل البين وأجازها لغيرهم، قال أبو داود: الغمر : الحنة والشحناء، والقانع الأجير التابع مثل الأجير الخاص (ح٣٦٠٠) .

وقد أظهر الشاهد حنة وغمراً عظيماً، فقد قال: **((...وإذا الرجل مثل المجنون...))**، وقال **((والآن صار رعديداً وخائفاً إي والله صار في حالة لا يعلم بها إلا الله...))**، وقال **((وأنا أبشركم والحمد لله، في حضرموت الرجل ما عنده أحد أبداً ولله الحمد والمنة ما معه إلا من حوله لأن الناس عرفوا الرجل يلهث والله بعد الدنيا))**، فهذه الكلمات تكفي أدنى حليم أن يرد مثل هذه الشهادة لو كانت شهادة، وهي والله نميمة وليست بشهادة فحسبنا الله ونعم الوكيل .

السابع: ومما اشترطه العلماء فيما تكون به العدالة في الشهادة اليقظة والحفظ وعدم الغفلة والغلط، وصاحبنا مدعي الشهادة تبين مما سبق أنه يتكلم بما لا يعلم ويهرف بما لا يعرف، وقد وقع في الكذب فضلاً عن الخطأ فضلاً عن التيقظ والحفظ وعدم الغفلة وكثرة الغلط، ومن ذلك زعم أنه ناصحني في فتنة أبي الحسن وأني كنت متأخراً وهذا كذب أو خطأ، فأنا والله من أعرف الناس بأبي الحسن فلي معه مواقف من سنة ١٤١٣هـ بل كنت ممن يتواصل مع شيخنا ربيع حفظه الله في أمره حتى كانت أول الجلسات الساخنة في بيت ولده محمد الصغير بمكة في شهر ذي الحجة سنة ١٤١٦هـ وحضر المجلس مجموعة من المشايخ وطلبة العلم، وكانت مناقشته في عدد من القضايا ومن أهمها إدخاله الإخوان المسلمين في أهل السنة، وقد ذكر غير واحد هذا المجلس مستشهداً به على نصائح شيخنا ربيع حفظه الله القديمة للرجل، فكيف يقال بعد هذا أنني كنت متزعزعاً في قضية أبي الحسن وهو معنى كلامه.

وأما التأخر عن الكلام فهذا هو الكذب أو الخطأ فإنه لم يحصل تأخر لأنني كنت على صلة بشيخنا ربيع وغيره من أهل العلم في القضية و لم يكن تكلم في ذاك الوقت أحدٌ من أكابر أهل العلم ومسابقة الأكابر منقصة وليست ممدحة ولا يفرح إنسان بأنه تكلم في كذا وكذا أي قبل أكابر أهل العلم إلا جاهل أو مغرور قال الله تعالى﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾ (الحجرات١).

قال مجاهد – رحمه الله – : **(لا تفتاتوا على رسول الله ﷺ بشيء حتى يقضي الله على لسان رسوله).**

قال تعالى : ﴿**وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً**﴾ (النساء ٨٣)، فالأولى ثم الأولى أولى وأسبق ، وهذا باب عظيم لا يعرف قدره إلا العارفون .

وهب أني كنت حسنياً وتبت، فهل هذا يبيح لك هذا التعيير، ولكن كما قال النبي ﷺ **{المؤمن غِرٌ كريم، والفاجر خِبٌ لئيم}** رواه أبو داود (ح٤٧٩٠) وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه تُراجع (الصحيحة ح٩٣٥) .

بطلان الشهادات

فتبين من هذا وما قبله أن هذه الشهادات باطلة من أوجه :

١- كونها نُقلت ممن وقع منه الكذب في نفس شهادته وبرهانه كما سبق كلٌ في موضعه، ويراجع **(الرد المنشود...).**

٢- أنَّ هؤلاء شهدوا على أشياء لم يحضروها فضلاً أن تصح شهادتهم فيها، كزعم **أحدهم** بأكل مال الوقف، **والثاني**: بإفتاء جهات متعددة، **والثالث**: بإنشاء مكاتب ومشاريع، وكل هذا كذب كما سبق ، وراجع مذكرة **(الرد المنشود...).**

٣- بعض هذه الشهادات منتقضة بعدم موافقة ومتابعة من سُمِّي أنه شَهِدَ كذلك، وهم لم تسمع شهادتهم فضلاً أنه نُقِلَ عن بعضهم عدم الإقرار بهذا المذكور كما سبق .

٤- خلط شهادة بأخرى بما فيه تدليس وإيهام أن من ذُكِر شهد على كل الإفتراءات .

٥- أن بعض المذكور مما شُهِد عليه مما سبق يكذبه العامة والخاصة قبل نقض هذه الشهادات فكيف وقد نقضت كما سبق .

٦- أنه حصل تلاعب في الأشرطة، فقد وصلت إلينا نسختان مختلفتان من شريط (النصح السار) بينهما من الفروق الكثيرة ما يدل على التلاعب في بعض ما تلفظ به الشهود، وإلا فما هو الجواب عن حذف ما لم يحذف في النسخة الأخرى ؟؟! .

٧- وتبين مما سبق أن بعض الشهود فيهم من موانع الشهادة ما تمنع شهادتهم كما هو متقرر في الشريعة، وذكره العلماء فضلاً أنَّ بعضهم عنده من الأمور المانعة ما هو أعظم ليس هذا مقام ذكرها ولكنها تذكر عند الحاجة، والله المستعان .

الخلاصة

تلخص مما سبق ما يلي :

الأوّل: أن مبنى هذه الفتن والقلاقل عدم الإستقامة الصحيحة على الكتاب والسنة، قال ابن القيم – رحمه الله تعالى – :

(وقال محمد ابن الفضل البامجي - من مشايخ القوم الكبار – ذهاب الإسلام على أيدي أربعة أصناف من الناس: صنف لا يعملون بما يعلمون، وصنف يعملون بما لا يعلمون، وصنف لا يعملون ولا يعلمون، وصنف يمنعون الناس من التعلم والتعليم، قلت: **الصنف الأول**: من له علم بلا عمل فهو أضر شيء على العامة، فإنه حجة لهم في كل نقيصة ومنحسة **والصنف الثاني**: العابد الجاهل فإن الناس يحسنون الظن به لعبادته وصلاحه، فيقتدون به على جهله وهذان الصنفان هما اللذان ذكرهما

بعض السلف في قوله:"احذروا فتنة العالم الفاجر، والعابد الجاهل، فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون" فإن الناس إنما يقتدون بعلمائهم وعبَّادهم، فإذا كان العلماء فجرة والعباد جهلة عمت المصيبة بهما وعظمت الفتنة على الخاصة والعامة، **والصنف الثالث**: الذين لا علم لهم ولا عملوا إنما هم كالأنعام السائمة، **والصنف الرابع**: نواب إبليس في الأرض وهم الذين يثبطون الناس عن طلب العلم والتفقه في الدين، فهؤلاء أضر عليهم من شياطين الجن فإنهم يحولون بين القلوب وبين هدى الله **...ألخ)**. (مفتاح دار السعادة ١/١٦٠) ونحوه (مدارج السالكين ٢/٤٦٦) .

الثاني: ومما سبق يُعلم فساد وخطورة تتبع العورات واستلقاط الزلات، روى الترمذي عن نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: صعد رسول الله ﷺ المنبر فنادى بصوتٍ رفيع قال: **{يامعشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته ومن يتّبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله}**، قال ونظر ابن عمر يوماً إلى البيت أو الكعبة فقال: (ما أعظمك وأعظم حرمتك والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك) وصححه شيخنا في (الصحيح المسند ١/٥٨١).

فكيف بمن يقول: نحن أُرسلنا لنجمع أخطأ فلان وفلان ! ، أو من يفرغ طلبة العلم ليجمعوا الأخطاء من الأشرطة ! ومن يخرج قبل خروج الأشرطة فيبشر الناس بأن جنازة فلان خارجة إليكم !!! وغير ذلك من تلاعب الشيطان بالجاهلين والمغرورين، فإنا لله وإنا إليه راجعون .

الثالث: أن من أسباب هذه الفتن والفوضى عدم التمييز بين الضوابط والمعايير الشرعية للمسميات والأحكام، كالتفريق بين الشهادة والوشاية، وبين النصيحة والتعيير، وبين الغيبة والنصح، وبين الإحتراز وسوء الظن، وبين الغيرة والجفاء، وبين الشهادة الصحيحة المعتبرة وغيرها من الشهادات الفاسدة والباطلة والمحرمة، وبين ما يسوغ فيه الخلاف وما لا يسوغ وغير ذلك .

والكلمة الجامعة عدم التفريق بين العلم الصحيح وصاحبه والعامل به والداعي إليه بصدق وضده، والله المستعان .

الرابع: ومن ذلك أيضاً أن عدم الإنضباط في التمييز بين المسائل التي يسوغ فيها الإختلاف وما لا يسوغ سبب للوقوع فيما فررنا منه من التعصب المقيت والتقليد المذموم .

قال ابن أبي العز الحنفي – رحمه الله – : (فإن الغضب والتعصب لواحدٍ معين من الأئمة وصف مذموم من جنس فعل الرافضة) (رسالة الإتباع صـ٢٥).

وقال ابن القيم – رحمه الله تعالى - : (وهكذا شأن جميع أرباب المقالات والمذاهب يرى أحدهم في كلام متبوعه ومن يقلده ما هو باطل وهو يتوقف في رد ذلك لاعتقاده أن إمامة وشيخه أكمل منه علماً وأوفر عقلاً، هذا مع علمه وعلم العقلاء أن متبوعه وشيخه ليس بمعصوم من الخطأ) (الصواعق المرسلة ٣/٨٣٦) .

الخامس :أنَّ لزوم العدل في إطلاق الألفاظ والتدقيق في مصداقيتها سبب لحصول السلامة وانقطاع دابر الشر، وقد أمرنا الله سبحانه وتعالى أن نلزم ذلك مع الأعداء، فكيف بغيرهم؟ قال الله تعالى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾(المائدة ٨).

قال الشاطبي – رحمه الله تعالى – : (وهاهنا أمران مهمان : **الأول** : أن كل داخل تحت راية القرآن من سني أو مبتدع يدعي أنه هو الفرقة الناجية وهو جماعة المسلمين فمقياس الفصل في ذلك هو الكتاب والسنة وذلك ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم علامةً تحكم وصف الفرقة الناجية فقال: ما أنا عليه وأصحابي، **الثاني**: إذا علمنا أن الفرقة المذمومة هي الداعية إلى التقاطع والتدابر،

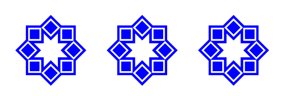
فأعلم أن الصحابة – رضي الله عنهم – فمن بعدهم من التابعين ومن الأئمة الفقهاء الأربعة وغيرهم اختلفوا في جملة من أحكـــام الدين و لم يتفرقوا لأنهم اختلفوا فيما أُذِنَ لهم من اجتهادٍ فيه أو لأن اختلافهم لم يكن داعية للتدابر ...)أنتـــهى بتـــصرف يـــسير. (الإعتصام ٢/٤٢٠) وراجع للأهمية (كتاب التعالم صـــ٨٠) مبحث (أن العالم لا يتبع بزلته ولا يؤخذ بهفوته).

وأخيـراً

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **{من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أوشيءٌ فليحلله منه اليوم قبل ألا يكون دينار ولا درهم، فإن كان له عمل صالح أُخِذَ منه بقدر مظلمته وإن لم يكن له حسنات أُخِذَ من سيئات صـــاحبه فحمل عليه}**رواه البخاري (ح٢٢٦٩) .

وقال ابن القيم – رحمه الله تعالى – (وإياك والمعصية فإن المعصية تحل سخط الله والأحاديث في هذا البـــاب أضـــعاف أضعاف ما ذكرنا فلا ينبغي لم نصح نفسه أن يتعامى عنها ويرسل نفسه في المعاصي ويتعلق بحسن الرجاء وحسن الظن، قال أبو الوفاء ابن عقيل: "احذر ولا تغتر فإنه قطع اليد في ثلاثة دراهم وجلد الحد في مثل رأس الإبرة من الخمر وقد دخلـــت المرأة النار في هرة واشتعلت الشملة ناراً على من غلَّها وقد قُتِلَ شهيداً ... وهذه الكلمة الواحدة يتكلم بها العبد يهوي بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب وربما اتكل على بعض المغترين على ما يرى من نعم الله عليه في الدنيا فيغتر به ويظـــن أن ذلك من محبة الله له وأنه يعطيه في الآخرة أفضل من ذلك فهذا من الغرور ... عن عقبة بن عامر عن النبي ﷺ : **{إذا رأيت الله عز وجل يعطي العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب فإنما هو استدراج ثم تلا قوله عز وجل {فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُواْ بِمَا أُوتُواْ أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ} (الأنعام ٤٤)** ، وقال بعـــض السلف: إذا رأيت الله عز وجل يتابع عليك نعمه وأنت مقيم على معاصيه فأحذره فإنما هو استدراج منه يستدرجك به، وقد قال تعالى**﴿وَلَوْلَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فَضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾** (الزخرف ٣٣)....) (الجواب الكافي صـــ٢١).

وقال ابن القيم – رحمه الله تعالى – (اجتنب من يعادي أهل الكتاب والسنة لئلا يعديك خسرانه، احترز مـــن عـــدوين هلك بهما أكثر الخلق، صاد عن سبيل الله بشبهاته وزخرف قوله، ومفتون بدنياه ورئاسته...) (الفوائد ص٧٤).



خـــاتـمـة

نسأل الله حسنها

نصيحة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى للمعلمين

وتعلم هذه الصناعات هو من الأعمال الصالحة لمن يبتغي بذلك وجه الله ــ عز وجل ــ فمن علم غيره ذلــك، كــان شريكه في كل جهاد يجاهد به، لا ينقص أحدهما من الأجر شيئًا، كالذي يقرأ القرآن ويعلم العلم. وعلى المتعلم أن يحــسن نيته في ذلك ويقصد به وجه الله ــ تعالى ــ وعلى المعلم أن ينصح للمتعلم ويجتهد في تعليمه، وعلى المتعلم أن يعرف حرمة أستاذه ويشكر إحسانه إليه، فإنه من لا يشكر الناس لا يشكر الله، ولا يجحد حقه ولا ينكر معروفه.

وعلى المعلمين أن يكونوا متعاونين على البر والتقوى كما أمر النبي ﷺ بقوله: {**المسلم أخــو المــسلم لا يــسلمه ولا يظلمه**}. وقوله: {**مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكي منه عضو، تداعي له سائر الجسد بالحمى والسهر**}، وقوله ﷺ: {**والذي نفسي بيده، لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه من الخير ما يحبه لنفسه**}. وقولــه: {**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا**} وشبك بين أصابعه، وقال ﷺ: {**لا تحاسدوا ولا تقاطعوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا**}. وهذا كله في الصحيح.

وفي السنن عنه ﷺ أنه قال: {**ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنــهى عــن المنكر ؟**} قالوا: بلي يارسول الله، قال: {**صلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة، لا أقول: تحلــق الــشعر ولكن تحلق الدين**}.

وفي الصحيح عنه ﷺ أنه قال: {**تفتح أبواب الجنة كل يوما اثنين وخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شــيئًا، إلا رجلاً كان بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا**}. وقال ﷺ: {**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فــوق ثلاث، يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام**}.

وليس لأحد من المعلمين أن يعتدي على الآخر، ولا يؤذيه بقول ولا فعل بغير حق؛ فإن الله تعالى يقــول: ﴿**وَالَّــذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا**﴾ (الأحزاب:٥٨)، وليس لأحد أن يعاقــب أحدًا على غير ظلم ولا تعدي حد ولا تضييع حق، بل لأجل هواه. فإن هذا من الظلم الذي حرم الله ورسوله. فقد قــال تعالى فيما روي عنه نبيه ﷺ: {**ياعبادي، إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرمًا، فلا تظالموا**}.

وإذا جني شخص فلا يجوز أن يعاقب بغير العقوبة الشرعية، وليس لأحد من المتعلمين والأستاذين أن يعاقبه بما يشاء.

وليس لأحد أن يعاونه ولا يوافقه على ذلك، مثل أن يأمر بهجر شخص فيهجره بغير ذنب شرعي، أو يقول: أقعدتــه أو أهدرته أو نحو ذلك، فإن هذا من جنس ما يفعله القساقسة والرهبان مع النصاري والحزابون مع اليهود، ومن جنس ما يفعله أئمة الضلالة والغواية مع أتباعهم. وقد قال الصديق الذي هو خليفة رسول الله ﷺ في أمته: أطيعوني ما أطعــت الله، فــإن عصيت الله، فلا طاعة لي عليكم. وقد قال النبي ﷺ: {**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**}، وقال: {**من أمركم بمعــصية الله، فلا تطيعوه**}.

فإذا كان المعلم أو الأستاذ قد أمر بهجر شخص، أو بإهداره وإسقاطه وإبعاده ونحو ذلك، نظر فيه، فإن كان قد فعــل ذنبًا شرعيا، عوقب بقدر ذنبه بلا زيادة. وإن لم يكن أذنب ذنبًا شرعيا، لم يجز أن يعاقب بشيء لأجل غرض المعلم أو غيره.

وليس للمعلمين أن يحزبوا الناس ويفعلوا ما يلقي بينهم العداوة والبغضاء، بل يكونون مثل الأخوة المتعاونين على البر والتقوي كما قال تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُواْ على الْبرِّ وَالتَّقْوَي وَلاَ تَعَاوَنُواْ على الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾ (المائدة:٢).

وليس لأحد منهم أن يأخذ على أحد عهدًا بموافقته على كل ما يريده، وموالاة من يواليه، ومعاداة من يعاديه. بل من فعل هذا، كان من جنس جنكزخان وأمثاله الذين يجعلون من وافقهم صديقًا وإلي، ومن خالفهم عدوًا باغي. بل عليهم وعلى أتباعهم عهد الله ورسوله بأن يطيعوا الله ورسوله؛ ويفعلوا ما أمر الله به ورسوله؛ ويحرموا ما حرم الله ورسوله، ويرعوا حقوق المعلمين كما أمر الله ورسوله. فإن كان أستاذ أحد مظلومًا نصره، وإن كان ظالمـًا لم يعاونه على الظلم بل يمنعه منه؛ كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: {**انصر أخاك ظالمـًا أو مظلومًا**}. قيل: يارسول الله، أنصره مظلومًا فكيف أنصره ظالمًا؟ قال: {**تمنعه من الظلم فذلك نصرك إياه**}.

وإذا وقع بين معلم ومعلم أو تلميذ وتلميذ أو معلم وتلميذ خصومة ومشاجرة، لم يجز لأحد أن يعين أحدهما حتى يعلم الحق، فلا يعاونه بجهل ولا بهوي، بل ينظر في الأمر فإذا تبين له الحق، أعان المحق منهما على المبطل، سواء كان المحق من أصحابه أو أصحاب غيره. وسواء كان المبطل من أصحابه أو أصحاب غيره، فيكون المقصود عبادة الله وحده وطاعة رسوله، وإتباع الحق والقيام بالقسط. قال الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء لِلّهِ وَلَوْ على أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقَيرًا فَاللّهُ أَوْلَي بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهَوَي أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُواْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا**﴾ (النساء: ١٣٥)، يقال: لوي يلوي لسانه: فيخبر بالكذب. والإعراض: أن يكتم الحق؛ فإن الساكت عن الحق شيطان أخرس.

ومن مال مع صاحبه ـــ سواء كان الحق له أو عليه ـــ فقد حكم بحكم الجاهلية وخرج عن حكم الله ورسوله، والواجب على جميعهم أن يكونوا يدًا واحدة مع الحقي على المبطل، فيكون المعظم عندهم من عظمه الله ورسوله، والمقدم عندهم من قدمه الله ورسوله، والمحبوب عندهم من أحبه الله ورسوله، والمهان عندهم من أهانه الله ورسوله بحسب ما يرضي الله ورسوله لا بحسب الأهواء؛ فإنه من يطع الله ورسوله، فقد رشد. ومن يعص الله ورسوله، فإنه لا يضر إلا نفسه.

فهذا هو الأصل الذي عليهم اعتماده. وحينئذ، فلا حاجة إلى تفرقهم وتشيعهم، فإن الله ـــ تعالى ـــ يقول: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ**﴾ (الأنعام: ١٥٩)، وقال تعالى: ﴿**وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ**﴾ (آل عمران: ١٠٥)، ...). (مجموع الفتاوى ١٣-١٧). فحسبنا الله ونعم الوكيل، والحمد لله رب العالمين .

كتبه

أبو عبدالرحمن

عبدالله بن عمر بن مرعي بن بريك

٥ / ربيع ثان / ١٤٢٨هـ